الاستراتيجية الوطنية لتعزيز سيادة القانون وتنفيذها في جمهورية العراق

(2029 - 2025)

(عراق تسوده العدالة ويحكمه القانون وتصان فيه الكرامة)

الصادر
نقاط ادارة البريد الحكومي

Republic of Iraq
Prime Minister's Office

جمهورية العراق
مكتب رئيس مجلس الوزراء

العدد: 3012 / 2526965
التاريخ: 2025/06/23

وزارة العدل
مكتب الوزير
وارد الجهات العليا
العدد/ ٧٣٢٨
التاريخ/ ٢٠٢٥/٦/٢٥

إلى / وزارة العدل – مكتب الوزير

الموضوع / لجنة الامر الديواني (70) لسنة 2024

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

وجّه السيد رئيس مجلس الوزراء (أصادق أصولياً) بشأن ما ورد بكتابكم ذي العدد (608) في 2025/6/3.

لأخذ ما يلزم وفق توجيه سيادته أصولياً واعلامنا .. مع التقدير.

مكتب رئيس مجلس الوزراء

علي رزوقي اللامي
مدير مكتب رئيس مجلس الوزراء
2025/6/ 22

صورة ضوئية عنه إلى /

- مكتب نائب مدير مكتب رئيس مجلس الوزراء / مع صورة عن الأوليات / للعلم .. مع التقدير.
- مديرية سكرتارية مدير مكتب رئيس مجلس الوزراء / مع صورة عن الاوليات / للعلم .. مع التقدير.
- قسم المتابعة.

طفى 2025/6/22

جمهورية العراق
وزارة العدل
مكتب وكيل وزارة العدل
للشؤون الادارية والمالية

وزارة العدل

كۆماری عیراق
وەزارەتی دادی
نووسینگەی بریکاری وەزیر بۆکاروباری کارگێڕی ودارایی
Republic of Iraq
Ministry of Justice

العـــدد ٦٠٨٦ التاريخ: ٣ / ٦ / ٢٠٢٥م

السيد رئيس مجلس الوزراء المحترم

الموضوع/ لجنة الأمر الديواني (٧٠) لسنة ٢٠٢٤

نهديكم اطيب التحايا ...

استناداً الى الأمر الديواني المرقم (٧٠) لسنة ٢٠٢٤، والمتضمن تأليف فريق وطني لإعداد الاستراتيجية الوطنية لتعزيز سيادة القانون وتنفيذها.

وبالإشارة الى محضر اجتماع الفريق الوطني المشار إليه أعلاه والمنعقد بتأريخ ١٩ أيار ٢٠٢٥ في مقر وزارة العدل، والذي تم من خلاله التوقيع على المسودة النهائية الخاصة بالاستراتيجية المذكورة آنفاً (المرافقة ربطاً).

لتفضلكم بالإطلاع، والمصادقة على الاستراتيجية الوطنية لتعزيز سيادة القانون وتنفيذها، مع إعلان انطلاقها في احتفالية تقام بهذه المناسبة تمهيداً للشروع بمرحلة التنفيذ.

مع فائق التقدير الاحترام.

المرافقات/
- محضر اجتماع.
- مسودة نهائية عن الاستراتيجية أعلاه.

الدكتـــور
خالـــد شوانـــي
وزيـــر العـــدل
رئـــيس الفريـــق الوطنـــي
٢ / حزيران/ ٢٠٢٥

E-mail: majagent@moj.gov.iq www.moj.gov.iq العنوان : بغداد - الصالحية - مدخل شارع حيفا - مقر الوزارة
Add :Baghdad - Al-Salehiyah - Entrance to Haifa Street
Building Ministry of Justice
بدالة : ٥٣٧٢٤٤١ - ٥٣٧٢٤٤٣ - ٥٣٧٢٤٣٧ - ٥٣٧٢٤٣٩

المحتويات

كلمة السيد وزير العدل 5
المقدمة: 7
مبررات الاستراتيجية 8
أهداف تطوير الاستراتيجية 9
مراحل اعداد الاستراتيجية 12
المكونات الرئيسية للاستراتيجية 12
منهجية الصياغة الاستراتيجية والنموذج الاستراتيجي 12
المرحلة الأولى: 13
التحضير لإعداد الخطة ومراجعتها 13
المرحلة الثانية: 14
تحليل الوضع الحالي 14
التحديات العامة التي تواجه سيادة القانون في العراق 15
أولاً: التحديات العامة التي تواجه سيادة القانون في العراق 15
ثانياً: التحديات الإجرائية أمام سيادة القانون في العراق 16
ثالثا: تقاطعات الاستراتيجية المتوقعة مع مختلف الاستراتيجيات الوطنية والإقليمية والدولية ذات الصلة، ومجموعة الالتزامات الوطنية ذات الصلة بهدف تحديد التموضع الاستراتيجي في نطاق سيادة القانون على المستوى الوطني والعالمي. 17
المرحلة الثالثة: 19
صياغة الخطة الاستراتيجية 19
الطموحات الاستراتيجية 21
المرحلة الرابعة: 24
التتالي الاستراتيجي والمتابعة والتقييم للتخطيط الإستراتيجي 24
الخطة الاستراتيجية / النموذج الاستراتيجي 19
الطموحات الاستراتيجية 20
المكونات الاستراتيجية 20
الأهداف الاستراتيجية: 22
الممكنات الاستراتيجية: 23
المبادرات الاستراتيجية 24
مصفوفة مؤشرات الأداء 37

كلمة السيد وزير العدل

السيدات والسادة: أصحاب المعالي من الوزراء، وأعضاء مجلس النواب، ورؤساء الهيئات المستقلة، والاتحادات، والنقابات، والمنظمات، والبعثات الدبلوماسية المحترمون،

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

بوصفي رئيسًا للفريق الوطني لإعداد الاستراتيجية الوطنية لدعم سيادة القانون ومتابعة تنفيذها، يشرفني أن أرحب بكم اليوم وأن أضع بين أيديكم هذا الإنجاز الوطني الذي يمثل خطوة مهمة وضرورية لبناء دولة قائمة على سيادة القانون.

إن هذه الاستراتيجية تُعد خارطة طريق واضحة تترجم توجهات الدولة العراقية نحو بناء دولة يسودها العدل وتتحقق فيها المساواة أمام القانون، بما ينسجم مع التزامات العراق الدولية نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة 2030، وخاصة الهدف السادس عشر المتعلق بالسلام والعدل والمؤسسات القوية، بما يعزز مكانة العراق ودوره على الصعيد الدولي.

إن اعتماد العراق لهذه الاستراتيجية، التي ستمتد لخمس سنوات قادمة، يعكس التزام الحكومة العراقية بنهجها الإصلاحي الذي يقوده دولة رئيس مجلس الوزراء الأستاذ محمد شياع السوداني. وهذا يجسد إيماننا الراسخ بحقوق الإنسان وسيادة القانون في العراق، ويفتح الآفاق أمام تطوير المؤسسات القانونية والقضائية، وتعزيز النزاهة والشفافية، ومكافحة الفساد، ونشر الثقافة القانونية عبر صون الحريات ومكافحة الإفلات من العقاب. ستنفذ هذه الاستراتيجية من خلال مؤسسات الدولة الرسمية كل حسب اختصاصها، وبالتعاون مع الجامعات والمجتمع المدني والاتحادات والنقابات المهنية، وبالاستفادة من خبرات المنظمات الدولية للمساهمة في دعم تلك المبادرات.

إن إعداد هذه الاستراتيجية تم على وفق أفضل الممارسات والتطبيقات الدولية في مجال سيادة القانون. وبذلك فهي تمثل خطوة نوعية في بناء الدولة العراقية، وتضاف إلى الإنجازات المتحققة في مجالات إعادة الإعمار والديمقراطية، وبناء المؤسسات والإدارة، وتحقيق الاستقرار، وترسيخ أسس الحكم الرشيد. وهذا يرسخ نظامًا سياسيًا يستند إلى القانون في ممارساته، ويهدف إلى تحقيق العدالة وترسيخ مضامينها لدى الدولة والمجتمع.

إن اعتماد هذه الاستراتيجية جاء تتويجًا لجهود حثيثة تبنتها حكومة العراق على جزء كبير من خططها وبرامجها، وشكلت نقطة التقاء بين استراتيجيات عديدة تم إقرارها، مثل الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد، واستراتيجية حقوق الإنسان، والاستراتيجية الوطنية للأمن السيبراني، وغيرها. وتأتي هذه الاستراتيجية كجزء من التزام العراق بتحقيق أهداف التنمية المستدامة، حيث أكد العراق التزامه بذلك منذ عام 2024، معززًا بذلك خطط وبرامج التنمية على أربع محاور رئيسية ستقود العراق نحو 2030 ضمن الإطار الزمني للتنمية المستدامة.

لقد تم التخطيط لهذه الاستراتيجية كجزء من عمل الحكومة العراقية على تطوير مؤشراتها الدولية، ومن أجل عمل مشترك يمكن أن يخدم الأهداف المشتركة. وقد تم وضعها بالتعاون مع الأمم المتحدة، حيث أصدرت قرارات ومشاريع لخدمة هذه الأهداف وتعديل بعض النصوص القانونية.

كما أن هناك جهودًا لتعزيز هذه الاستراتيجية بتقديم استراتيجية رابعة تعزز سيادة القانون، فضلا عن اعتماد العراق لاستراتيجية الأمن القومي 2025-2030، لتكون اليد الفاعلة والمكتب الداعم لترسيخ سيادة القانون، والحد من الظواهر السلبية بالتعاون مع المجتمع الدولي والأمم المتحدة.

وهذا يشكل خطوة كبيرة لتعزيز التعاون بين المجتمع الدولي والمؤسسات الحكومية، وما هذه المبادرة إلا نقطة بداية في رسم خارطة طريق عمل أولي في العراق لأنها اعدت بجهود مؤسسات الدولة كافة، بما فيها حكومة إقليم كردستان، والاستفادة من تجارب وخبرات المؤسسات المحلية والدولية، وبما يسهم في تلبية متطلبات المرحلة المقبلة.

السيدات والسادة الحضور

إننا اليوم نبدأ مرحلة جديدة تتطلب من الجميع الالتزام بالجهود التنفيذية الفورية للاستراتيجية، وفق إطار زمني محدد للأنشطة والبرامج التي تضمن حقيقة سير التنفيذ وتحقق الأهداف المنشودة، وتخلق فرصًا لتعزيز سيادة القانون أمام الشراكات مع المؤسسات والمنظمات الدولية، وتفتح المجال أمام المتابعة المستمرة من خلال لجنة تنفيذية رفيعة المستوى لمراقبة مراحل الإنجاز والتقييم.

كما نود أن نتقدم بخالص الشكر والتقدير إلى منظمة "المحقق" لدعم سيادة القانون والديمقراطية لجهودها المبذولة ومساهماتها الفاعلة في دعم وإتمام هذه الاستراتيجية، وما تقدمه من تعاون بناء يعكس روح الشراكة الحقيقية بين الدولة ومنظمات المجتمع المدني.

في الختام، أتقدم بخالص الشكر والامتنان لدولة رئيس مجلس الوزراء لتأييده لهذا المشروع، وإصداره أمرًا ديوانيًا بتشكيل اللجنة لإعداد هذه الاستراتيجية، وهو دليل واضح على اهتمامه بهذا الملف وحرصه الشديد على إعداد وتنفيذ الاستراتيجية.

كما أتقدم بشكري وتقديري لأعضاء اللجنة وممثلي الوزارات ومؤسسات الدولة كافة لما بذلوه من جهود في إعداد الاستراتيجية.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

المقدمة:

في السعي نحو مستقبل مستقر وعادل ومزدهر، يعد ترسيخ وتطبيق سيادة القانون من الركائز الأساسية لأي مجتمع، والذي يعرف بأنه مبدأ يؤكد أن جميع الأفراد والمؤسسات والجهات الحكومية تخضع للقوانين التي تكون مُعلنة بشكل عام، وتُنفذ بالتساوي.

ويشكل هذا المبدأ أساسًا لضمان العدالة والنزاهة داخل المجتمع من خلال التأكيد على أن التشريعات الصادرة بطريقة دستورية ومن قبل السلطة الدستورية التي تحكم البلاد. ويشمل مبدأ سيادة القانون ضمان أن تكون التشريعات واضحة ومعروفة، ويتضمن أيضًا آليات لحل النزاعات بشكل عادل وغير متحيز.

ومفهوم سيادة القانون - بحسب تعريف الأمم المتحدة – هو: (مبدأ للحكم، يكون فيه جميع الأشخاص والمؤسسات والكيانات العامة والخاصة، بما في ذلك الدولة ذاتها، مسؤولين أمام قوانين صادرة علناً، وتطبق على الجميع بالتساوي، ويُحتكم في إطارها إلى قضاء مستقل، وتتفق مع القواعد والمعايير الدولية لحقوق الإنسان. ويقتضي هذا المبدأ كذلك اتخاذ التدابير لكفالة الالتزام بمبادئ سيادة القانون، والمساواة أمام القانون، والمسؤولية أمام القانون، والعدل في تطبيق القانون، والفصل بين السلطات، والمشاركة في صنع القرار، واليقين القانوني، وتجنب التعسف، والشفافية الإجرائية والقانونية).

تعد سيادة القانون ضرورية لاستقرار وازدهار ونزاهة أية دولة، حيث تضمن ممارسة الحكومة سلطاتها ضمن حدود القانون، مما يمنع الفساد والانتهاكات ويعزز حماية الحقوق الفردية. كما أنها تدعم التنمية الاقتصادية من خلال خلق بيئة تتيح للأعمال التجارية العمل بثقة، بما يضمن تنفيذ العقود وحماية حقوق الملكية وحل النزاعات القانونية بشكل عادل، وهو أمر أساسي لجذب الاستثمارات وتعزيز النشاط الاقتصادي.

وفي السياق الديمقراطي، تعد سيادة القانون حجر الأساس لحماية حقوق الإنسان والحفاظ على النظام العام ومنع احتكار السلطة في أيدي القلة، مما يدعم الديمقراطية ويضمن محاسبة من هم في السلطة بوسائل قانونية.

يمثل تطبيق مبدأ سيادة القانون، حماية للدول من مخاطر كبيرة مثل الانزلاق نحو الحكم الشمولي وتأمين اتخاذ القرارات وفقا للقانون بما يؤدي الى منع انتشار الفساد والحد من انتهاكات حقوق الإنسان والقضاء على الظلم الاجتماعي، بما يمنع من تدهور الثقة وجسر الفجوة بين الحكومة والمواطنين لمنع نشوب الاضطرابات الاجتماعية.

كما أن غياب سيادة القانون يؤدي إلى ضعف التنمية الاقتصادية، حيث يتردد المستثمرون في الاستثمار في تلك الدول، مما يؤدي إلى ركود اقتصادي وزيادة الفقر وعدم المساواة.

ويواجه العراق، بتأريخه العريق وتراثه الثقافي المتنوع، تحديات وفرصاً فريدة في مسيرته نحو تحقيق إطار قوي لسيادة القانون. وسوف يساعد ذلك في تثبيت اركان الدولة الديمقراطية التي تحترم حقوق الانسان وتعزز فيها برامج مكافحة الفساد وتقوى فيها العلاقة بين السلطة والمواطن وتزداد فرص تطبيق برامج الحماية الاجتماعية.

و تم تقديم هذه الاستراتيجية الوطنية الشاملة لسيادة القانون في العراق، وهي مسعى حاسم يهدف إلى تعزيز المؤسسات القانونية، وتعزيز العدالة، وضمان حماية حقوق الإنسان لجميع المواطنين، وتحسين تموضع العراق على مؤشر سيادة القانون العالمي بما يتناسب مع مختلف الجهود الهامة التي تبذلها مختلف المؤسسات الحكومية والجهات الأمنية لجعل العراق في مكانة عالمية مرموقة ويليق بتأريخه وحضارة شعبه.

مبررات الاستراتيجية

يشكل تعزيز سيادة القانون في العراق ضرورة استراتيجية ملحة ترتبط بمختلف الجوانب السياسية، الاجتماعية، الاقتصادية، والأمنية. فسيادة القانون لا تقتصر على تطبيق التشريعات فحسب، بل تشمل نظامًا متكاملاً يضمن الحكم الرشيد، الشفافية، والمساءلة في مختلف مؤسسات الدولة، إلى جانب تعزيز الثقة بين المواطن والدولة.

ويمكن ادراج المبررات الاتية لاعتماد الاستراتيجية:

أولاً: ان البيئة السياسية والاجتماعية في العراق معقدة؛ إذ تُظهر الدراسات أن العراق غير مدرج ضمن المؤشرات العالمية لسيادة القانون، مثل مؤشر سيادة القانون الصادر عن مشروع العدالة العالمي، الذي يقيس مدى احترام الدول لمبادئ القانون، ويأخذ في الحسبان غياب الفساد، حقوق الإنسان، والعدالة. هذه المؤشرات تُظهر حاجة واضحة في كيفية تطبيق التشريعات وتعزيز الشفافية، وهو ما يؤكد الحاجة إلى وضع إطار استراتيجي شامل يضمن بناء دولة القانون في العراق.

ثانياً: يعد الفساد من بين اهم العقبات التي تواجهها مؤسسات الدولة في العراق. مما يُضعف الثقة العامة. وان غياب الشفافية والمساءلة يؤدي إلى تنامي الفساد والمحسوبية، مما يعيق جهود التنمية المستدامة ويُضعف من قدرة العراق على جذب الاستثمارات الخارجية. من هنا، تأتي أهمية هذه الاستراتيجية لتعزيز الرقابة المؤسسية وتفعيل آليات محاربة الفساد، حيث تسعى إلى بناء نظم قانونية شفافة تتسم بالنزاهة وتحافظ على حقوق المواطنين.

ثالثاً: ان ترسيخ مبدأ سيادة القانون يؤدي الى الاستقرار السياسي والامني اذ اتسمت السنوات السابقة بالتطور الملحوظ والمحاولات الجادة في فرض القانون؛ وأظهرت أن بناء مؤسسات قوية تضمن تطبيق التشريعات بشكل عادل وفعال يُعد الأساس لاستقرار الدولة. ويُشير البنك الدولي إلى أن الدول التي تتمتع بمؤسسات قانونية قوية قادرة على تحقيق مستويات أعلى من النمو الاقتصادي، اذ تُسهم سيادة القانون في توفير بيئة استثمارية آمنة تحمي حقوق المستثمرين وتضمن تنفيذ العقود بشكل عادل.

رابعاً: إصلاح التشريعات العراقية لتتماشى مع المعايير الدولية، ومواءمتها مع الممارسات الفضلى عالمياً، وضمان أن تكون التشريعات مرنة بما يكفي للتكيف مع التغيرات المجتمعية المستقبلية، وان ذلك سوف يعزز من عدالة النظام القضائي ويحقق سيادة القانون بشكل فعّال.

خامساً: ان الاستراتيجية تمثل استجابة لتوصيات الأبحاث الدولية والإقليمية التي أكدت على أن بناء الدولة يعتمد بشكل كبير على وجود نظام قانوني فعال. اذ يُعد العراق لاعباً مهماً في المنطقة، وتنعكس التطورات الداخلية فيه على استقراره الإقليمي والدولي. وبالتالي، فإنها تهدف إلى تعزيز دور العراق كدولة تحترم سيادة القانون، وتُسهم في استقرار المنطقة ككل. وان تعزيز سيادة القانون يُعد محوراً أساسياً لتحقيق أهداف التنمية المستدامة 2030 التي تبنتها الأمم المتحدة، لا سيما الهدف 16 المتعلق بـ "السلام والعدالة والمؤسسات القوية". ومن خلال هذه الاستراتيجية، سيسعى العراق إلى تحسين موقعه ضمن المؤشرات الدولية المتعلقة بالحوكمة وسيادة القانون، بما يعزز من قدرته على استقطاب الدعم الدولي، ويُسهم في استقرار مؤسساته وتحقيق النمو الاقتصادي والاجتماعي.

سادساً: تساهم سيادة القانون في حماية حقوق وحريات المواطنين التي أكد عليها الدستور العراقي وتحقيق العدالة والمساواة.

أهداف تطوير الاستراتيجية

تهدف هذه الاستراتيجية إلى استحداث إطار استراتيجي متكامل يعكس احتياجات وتطلعات الشعب العراقي في المجال القانوني. وتتمحور حول ترسيخ سيادة القانون من خلال التركيز على المؤشرات الرئيسية الثمانية التي تشكل أسس الامتثال الأمثل للقانون في أي دولة حديثة وهي:

- **الشفافية:** ضمان أن تكون جميع أعمال الحكومة متاحة للجمهور بطريقة شفافة وواضحة، مما يعزز الثقة بين الحكومة والمواطنين.
- **العدالة المدنية:** توفير نظام قانوني يضمن حصول الجميع على العدالة في القضايا المدنية دون تمييز.
- **الحريات:** حماية وتعزيز حقوق الإنسان الأساسية التي تشكل جوهر سيادة القانون.
- **الأمن والنظام:** الحفاظ على السلام والأمن الداخليين من خلال إنفاذ التشريعات بشكل عادل وفعال.
- **الرقابة على السلطات:** التأكد من أن السلطات الحكومية تعمل ضمن حدود القانون دون تجاوز أو استغلال.
- **غياب الفساد:** محاربة الفساد على جميع المستويات من خلال تطوير أنظمة شفافة ومسؤولة.
- **العدالة الجنائية:** تطوير نظام عدالة جنائية يعزز من سيادة القانون ويحمي حقوق المتهمين والضحايا على حد سواء.
- **إنفاذ الأنظمة واللوائح القانونية:** ضمان تنفيذ التشريعات واللوائح بشكل عادل ومستمر.

كما ستأخذ هذه الاستراتيجية تسعة محاور رئيسة بحيث تتمحور الأهداف والممكنات الاستراتيجية حولها فضلا عن مختلف الركائز الاستراتيجية الأخرى:

١- **المحور الأول:** دور القضاء في تعزيز سيادة القانون وترسيخ العدالة.

٢- **المحور الثاني:** دور السلطة التشريعية في تشريع القوانين التي نص الدستور علىها وإجراء مراجعة قانونية لكافة التشريعات وخاصة قرارات مجلس قيادة الثورة المنحل ومواءمتها بالواقع الحالي والاتفاقيات الدولية.

3- **المحور الثالث:** دور جهات انفاذ القانون وخاصة وزارتي الدفاع والداخلية والاجهزة والجهات الأمنية في تعزيز سيادة القانون.

٤- **المحور الرابع:** دور المؤسسات والدوائر العدلية كدوائر التسجيل العقاري والتنفيذ والكتاب العدول والمؤسسات الاصلاحية للكبار والنساء والأحداث في تعزيز سيادة القانون.

٥- **المحور الخامس:** دور الأحزاب السياسية والعشائر في تعزيز سيادة القانون من حيث تنظيم قانوني سليم لعمل الاحزاب السياسية وتعزيز دور المفوضية العليا المستقلة للانتخابات وحصر السلاح بيد الدولة ويكون الصلح العشائري في خدمة ارساء القانون ومحاربة الاعراف العشائرية المنافية للشرع والقانون.

٦- **المحور السادس:** دور المؤسسات التعليمية وخاصة كليات القانون في الجامعات والمدارس التابعة لوزارة التربية في نشر ثقافة سيادة القانون.

٧- **المحور السابع:** دور المؤسسات الاعلامية في توجيه المجتمع نحو الالتزام بمبادئ سيادة القانون وتحفيز المجتمع في تسويه القانون باعتبارها السلطة الرابعة.

٨- **المحور الثامن:** دور المؤسسات الرقابية كجهاز الادعاء العام وديوان الرقابة المالية وهيئة النزاهة الاتحادية ومفوضية حقوق الانسان في تعزيز سيادة القانون.What about KRG institutions?

9- **المحور التاسع:** دور منظمات المجتمع المدني والنقابات في الالتزام بالقانون وتحفيز المجتمع لسيادة القانون.

تسعى الاستراتيجية إلى تحقيق أهداف استراتيجية موزعة حسب مصفوفة مزدوجة النطاقات والأبعاد (النطاقات الزمنية والنطاقات الفنية المتعاقبة والمرتبطة بالأهداف) على النحو التالي:

أهداف قصيرة الأمد: تركز هذه الأهداف على التهيئة الاستراتيجية وتغطي النقاط التالية:

- **ضمان التنفيذ الاستراتيجي اللائق:** تحقيق تبني نهج تشاركي يضم جميع الجهات الفاعلة في المجتمع ويعزز من الشفافية. سيتضمن ذلك تطوير أنظمة متابعة مدعومة بمؤشرات دقيقة لضمان التقدم نحو الأهداف المحددة، بالإضافة إلى إعداد خطة تواصل شاملة تستهدف جميع المعنيين.
- **مراجعة ومواءمة تشريعية شاملة:** إجراء مراجعة شاملة للقوانين، الأنظمة، التعليمات، اللوائح، القرارات، الاعمامات وغيرها، بهدف مواءمتها مع المعايير الدولية واختيار أفضل الممارسات لضمان العدالة والشفافية في تطبيق القانون.
- **تقييم وتطوير الأنظمة:** تحسين الأنظمة الحالية بما يتلاءم مع حالة الأنظمة ذات الصلة وتوجهات الحكومة نحو الربط الإلكتروني وأتمتة حفظ البيانات والخدمات. سيكون هذا ضروريًا لضمان استدامة العمليات القانونية وتعزيز الكفاءة.
- **تعزيز القدرات المؤسسية:** التركيز على بناء القدرات المؤسسية لأجهزة القضاء وإنفاذ القانون من خلال التدريب المستمر وتطوير المهارات لضمان فعالية واستدامة الأنظمة القانونية.

- **تخطيط الشراكات القطاعية:** بناء شراكات قوية مع مختلف القطاعات لضمان تحقيق الأهداف الاستراتيجية بشكل متكامل وفعال.

أهداف طويلة الأمد: تركز هذه الأهداف على التطبيق والتموضع الاستراتيجي لسيادة القانون:

- **تطوير الخطط الوطنية لتأهيل الموارد البشرية:** إعداد خطط تدريب وتطوير شاملة لموظفي المؤسسات الحكومية والأجهزة القضائية لضمان تعزيز المهارات والمعرفة اللازمة لدعم سيادة القانون.
- **تعزيز الثقة العامة:** بناء وتعزيز ثقة المواطنين في المؤسسات القانونية من خلال الشفافية والمساءلة في جميع الإجراءات القانونية. سيكون هذا محورًا مهمًا في استعادة وإدامة ثقة الشعب في النظام القانوني.
- **ضمان الوصول المتساوي للعدالة:** تطوير آليات تضمن وصول جميع فئات المجتمع إلى العدالة، مع التركيز على الفئات الضعيفة والمهمشة لضمان عدم تعرض أي فرد للتمييز أو الظلم.
- **تعزيز ثقافة حقوق الإنسان:** نشر وتعزيز ثقافة احترام حقوق الإنسان وسيادة القانون في جميع المستويات المجتمعية من خلال التعليم والتوعية.
- **الإيفاء بالالتزامات والمتطلبات العالمية:** العمل على تحقيق المعايير الدولية اللازمة لدمج العراق في المؤشرات العالمية لسيادة القانون، مما يعزز من مكانته الدولية ويدعم استقراره على المدى البعيد.

مراحل اعداد الاستراتيجية

بناء على مخرجات ورشات التصميم التشاركي للفريق الوطني ووفق نهج تشاوري مع أصحاب المصلحة القطاعيين، يمكن ان تشمل مراحل اعداد الاستراتيجية على:

المرحلة الأولى: التحضير لإعداد الخطة الإستراتيجية ومراجعتها.
المرحلة الثانية: تحليل الوضع الحالي.
المرحلة الثالثة: صياغة الخطة ومراجعتها.
المرحلة الرابعة: تشكيل فريق التنفيذ الاستراتيجي، واقتراح خطة عمل تفصيلية للفريق مع إطار المتابعة والتقييم والخطة الاعلامية وإطلاق الاستراتيجية الوطنية.
المرحلة الخامسة: التتالي الاستراتيجي والمتابعة والتقييم للتخطيط الإستراتيجي.

المكونات الرئيسية للاستراتيجية

منهجية الصياغة الاستراتيجية والنموذج الاستراتيجي

تستند الاستراتيجية الوطنية لتعزيز لسيادة القانون وترسيخ العدالة (عنوان التقرير هو تنفيذها في العراق) في العراق وخططها التنفيذية إلى (نموذج بيت الاستراتيجية)، وهو منهجية شاملة ومستخدمة على نطاق واسع في تصميم الاستراتيجيات الحكومية وغير الحكومية. يتميز هذا النموذج بقدرته على توفير إطار منهجي منظم يمكن المؤسسات الحكومية من تحديد رؤيتها بوضوح، وتحليل الظروف الراهنة بشكل دقيق، وتحديد أهدافها بناءً على تلك التحليلات.

كما يُمكّنها من تطوير واختيار المبادرات التي تتماشى مع الأهداف المحددة، بالإضافة إلى تخطيط تنفيذ تلك المبادرات بفعالية وضمان مراقبة الأداء الاستراتيجي بشكل مستمر وتقييمه من أجل إجراء التحسينات اللازمة.

تكمن أهمية نموذج بيت الاستراتيجية في قدرته على مواءمة الأهداف الاستراتيجية للمؤسسات مع احتياجات وتوقعات المواطنين وأصحاب المصلحة، مما يسهم في تعزيز الشفافية والمساءلة داخل المؤسسات الحكومية. كما يساعد هذا المنهج في تطوير فهم شامل للبيئة الداخلية والخارجية للمؤسسات، بما في ذلك نقاط القوة والضعف والفرص والتهديدات.

ومن خلال هذه المنهجية، يتم صياغة وتصميم استراتيجيات قائمة على أدلة قوية وقابلة للتنفيذ، مما يعزز التعاون والتنسيق بين الإدارات الحكومية المختلفة وأصحاب المصلحة الخارجيين.

فضلا عن ذلك ، يوفر النموذج أدوات فعالة لرصد التقدم المحرز نحو تحقيق الأهداف الاستراتيجية وتقييمها بشكل دوري لضمان تعديل الخطط والإجراءات حسب الحاجة، مما يؤدي إلى تحقيق النتائج المرجوة بكفاءة عالية.

مرت صياغة الاستراتيجية بمجموعة من المراحل المتسلسلة التالية:

المرحلة الأولى:
التحضير لإعداد الخطة ومراجعتها

تعد المرحلة الأولى من التحضير لإعداد الخطة الاستراتيجية ومراجعتها من أكثر المراحل حساسية وأهمية في عملية اعداد استراتيجية وطنية فعّالة لسيادة القانون. فهي ليست مجرد مرحلة تمهيدية، بل هي الأساس الذي تُبنى عليه جميع المراحل التالية. وتتطلب هذه المرحلة إعداداً دقيقاً وشاملاً لضمان أن الاستراتيجية المتبعة ستكون قادرة على تلبية احتياجات الدولة وتعزيز (ترسيخ) سيادة القانون بفعالية، حيث تمت هذه المرحلة من خلال:

١. تشكيل الفريق الوطني للاستراتيجية

يعد الفريق الوطني المحرك الأساسي للعملية الاستراتيجية، ويرأس السيد وزير العدل في الحكومة الاتحادية الفريق الوطني ويضم في عضويته ممثلين عن الجهات الفاعلة في اعداد وتنفيذ الاستراتيجية وضمان تمثيلهم للحكومة الاتحادية وحكومة إقليم كوردستان،

حيث عينت الحكومة العراقية نائبين لرئيس الفريق هما وكيل وزارة العدل للشؤون الإدارية والمالية في الحكومة الاتحادية ووكيل وزارة العدل في حكومة إقليم كوردستان وممثلين عن الجهات المتخصصة في الحكومة العراقية وحكومة إقليم كوردستان , وممثل عن المجتمع المدني هو منظمة المحقق لدعم سيادة القانون.

وان الهدف من تشكيل الفريق الوطني ليس فقط توجيه العمل، بل أيضاً ضمان أن جميع الأنشطة المنفذة متسقة مع الأهداف الوطنية الكبرى وتطلعات الشعب العراقي وإن وجود فريق وطني قوي وفعال ينعكس بشكل مباشر على مدى نجاح تنفيذها، حيث أن دوره لا يقتصر على الإشراف فحسب، بل يمتد ليشمل اتخاذ القرارات الاستراتيجية وتصحيح المسار عند الحاجة. بذلك، يصبح الفريق الوطني الضمانة لتحقيق رؤية الدولة في سيادة القانون.

٢. مراجعة منهجية إعداد الإستراتيجية، وتحسينها والموافقة عليها

شملت المراجعة تحليلًا متعمقًا للتجارب السابقة ودراسة لأفضل الممارسات العالمية، مما يتيح الفرصة لتعلم الدروس المستفادة. كما تطلبت المراجعة النظر في البيئتين الداخلية والخارجية التي ستنفذ فيها الاستراتيجية، بما في ذلك التشريعات القائمة، والأطر التنظيمية، والتحديات الاقتصادية والسياسية.

وبعد استكمال تحسين المنهجية، تم الحصول على موافقة الفريق الوطني، اذ تشكل هذه الموافقة ضوءا أخضر للانتقال إلى المراحل التالية من إعداد الاستراتيجية وتأكيدًا على أن المنهجية قادرة على تحقيق الأهداف المحددة بكفاءة وفعالية.

٣. إعداد خطة عمل فريق وطني لإعدادها.

أُعدت خطة عمل شاملة للفريق الوطني والتي تشكل أمراً حيوياً لضمان تنفيذ الاستراتيجية بنجاح، اذ تضمنت الخطة توزيعاً دقيقاً للأدوار والمسؤوليات بين أعضاء الفريق، مع تحديد جداول زمنية واضحة لكل نشاط من الأنشطة المخططة.

وتشكل خطة العمل خارطة طريق مفصلة لجميع الأنشطة التي سيتم تنفيذها خلال إعداد الاستراتيجية، كما تضمنت الخطة وجود آليات متابعة وتقييم مستمرة، مما يسمح بإجراء التعديلات اللازمة في حال ظهور أي عقبات أو تحديات.

المرحلة الثانية:
تحليل الوضع الحالي

تمثل سيادة القانون الركيزة الأساسية لتحقيق الاستقرار والعدالة في المجتمعات، حيث تضمن أن تكون السلطة موزعة بشكل عادل بين مؤسسات الدولة وأن تتم ممارستها ضمن إطار قانوني صارم يحترم حقوق الأفراد ويحمي مصالحهم. تواجه سيادة القانون تحديات متنوعة بأبعاد سياسية واجتماعية واقتصادية تؤثر على فعالية النظام القانوني في العراق وتحد من قدرة المؤسسات العراقية على تطبيق القانون بشكل فعال.

في هذا السياق، تبرز أهمية تطوير استراتيجية وطنية شاملة تهدف إلى تعزيز سيادة القانون في العراق، من خلال معالجة هذه التحديات وتقديم حلول مستدامة تضمن تحقيق العدالة والمساواة لجميع المواطنين. من الضروري فهم وتحليل هذه التحديات بعمق لتقديم تصور واضح عن الوضع الحالي لسيادة القانون في العراق، وتحديد الخطوات اللازمة لتعزيز دور المؤسسات القانونية وتحقيق استقرار وازدهار المجتمع العراقي.

التحديات العامة التي تواجه سيادة القانون في العراق

أولاً: التحديات العامة التي تواجه سيادة القانون في العراق

استناداً إلى التقرير الطوعي الوطني الثاني للعراق حول تحقيق أهداف التنمية المستدامة، يمكننا توظيف المعلومات الواردة في الهدف 16: "السلام والعدل والمؤسسات القوية". اذ يوضح التقرير اهم التحديات التي تواجه سيادة القانون في العراق والتحديات المالية والإدارية ومنها:

- **المناخات السياسية المتغيرة:**

تعتبر التقلبات السياسية أحد أبرز التحديات التي تؤثر على استمرارية وتعزيز سيادة القانون في العراق. إن التحولات المتكررة في الحكومات والأنظمة السياسية تضع المؤسسات القانونية أمام صعوبات كبيرة لتحقيق التوازن والاستمرارية في تطبيق التشريعات. والتأثير على أداء النظام القانوني ويزيد من التحديات المرتبطة ببناء الثقة بين المؤسسات والمجتمع Need to be more clear . لتحقيق سيادة قانون قوية ومستدامة، يتطلب الأمر دعماً لإرساء نظام قانوني محايد ومستقل يتماشى مع احتياجات المواطنين وتطلعاتهم بعيداً عن تأثير التغيرات السياسية المتكررة.

- **التداخل بين السياسة الحزبية والقانون:**

تلعب الأحزاب السياسية في الأنظمة الديمقراطية دوراً مهماً في تعزيز التفاعل والمشاركة الشعبية. حيث يبرز تأثير النشاط الحزبي على بعض الإجراءات القانونية، مما يؤثر أحياناً على مستوى الثقة في المؤسسات القانونية. وفعالية تنفيذ القانون. وان التعامل مع هذه التحديات يتطلب إعادة توازن بين المصلحة العامة واحتياجات العمل الحكومي بهدف تحقيق الشفافية وتعزيز سيادة القانون.

- **الفساد الإداري والمالي:**

يعد الفساد من أكبر العقبات التي تعترض طريق سيادة القانون. اذ يؤثر الفساد بشكل مباشر على قدرة المؤسسات على تنفيذ القانون بشكل عادل وشفاف، وتفقد التشريعات فعاليتها ويصبح النظام القانوني مجرد أداة لتحقيق مكاسب شخصية. مما يؤدي إلى تفاقم الفجوة بين الدولة والمجتمع،

- **غياب استراتيجية شاملة لسيادة القانون:**

ان وضع استراتيجية وطنية لسيادة القانون يساعد الدولة في تحقيق العدالة والاستقرار. وان الاستراتيجيات الوطنية، مثل استراتيجية مكافحة التطرف العنيف أو استراتيجية القضاء على الفقر، توفر إطاراً يمكن من خلاله

توجيه جهود الدولة نحو تحقيق أهداف محددة. وان وضع استراتيجية لسيادة القانون يطور عمل المؤسسات القانونية ويحد من النقص في التوجيه والرقابة على عمليات إنفاذ القانون.

ثانياً: التحديات الإجرائية أمام سيادة القانون في العراق

- **توسع التشريعات الوطنية الخاصة:**

يتسم النظام القانوني في العراق بتعدد التشريعات، مما يُسهم في تعقيد العملية القانونية. وتؤدي بعض التشريعات الخاصة أحياناً إلى خلق بعض الفوارق بين المواطنين. هذا التعدد في التشريعات يزيد من تعقيد النظام القانوني، وقد يتطلب تعزيز التنسيق لضمان تطبيق القانون بشكل عادل وشامل للجميع.

- **ضعف المعارف والخبرات:**

يمثل تفاوت المعارف والخبرات داخل المؤسسات القانونية في العراق تحدياً كبيراً أمام تحقيق العدالة وسيادة القانون. وهناك فجوات كبيرة في التدريب والتعليم لدى العاملين في مجال إنفاذ القانون، مما يؤدي إلى ارتكاب أخطاء في معالجة القضايا القانونية.

- **البيروقراطية الإدارية:**

تعد البيروقراطية الإدارية المعقدة واحدة من العقبات الرئيسية التي تعترض طريق تحقيق سيادة القانون في العراق. حيث تساهم البيروقراطية في تأخير العمليات القانونية وتعطيل تنفيذ القرارات، مما يؤدي إلى إهدار الوقت والموارد ويصبح من الصعب على المواطنين الوصول إلى العدالة والحصول على الخدمات القانونية بشكل فعال. ويزيد هذا التعقيد من معاناة المواطنين.

- **ضعف أعمال المأسسة do we have another word in Arabic والحوكمة:**

يعاني العراق من تأخر في مجالات تنظيم عمل المؤسسات وتوزيع الأدوار وأتمتة العمل فيها، مما أدى إلى ضعف في تطبيق القانون واللوائح. وان غياب نظم الحوكمة الفعالة يؤدي إلى نقص في الشفافية والمساءلة، مما يضعف من ثقة المواطنين في مؤسسات الدولة.

ان الهشاشة المؤسسية تعني أن القرارات والإجراءات قد تكون خاضعة للتأثيرات الشخصية والاجتماعية بدلاً من المعايير القانونية والمهنية، مما يعيق تحقيق الأهداف الوطنية ويضعف من فعالية المؤسسات الحكومية.

- **عدم ملائمة البنى التحتية للمؤسسات:**

تعاني البنى التحتية للمؤسسات القانونية في العراق من نقص وضعف كبير في الملائمة والجاهزية لتلبية احتياجات المواطنين وضعف البنية التحتية المناسبة، مثل مراعاة احتياجات ذوي الاحتياجات الخاصة أو النساء، يؤدي إلى زيادة معاناة المواطنين عند التعامل مع المؤسسات القانونية. بالإضافة إلى ذلك، تعاني العديد

من المؤسسات من الاكتظاظ وعدم القدرة على استيعاب أعداد المراجعين، مما يزيد من صعوبة الوصول إلى العدالة ويضعف من فعالية النظام القانوني.

ثالثا: تقاطعات الاستراتيجية المتوقعة مع مختلف الاستراتيجيات الوطنية والإقليمية والدولية ذات الصلة، ومجموعة الالتزامات الوطنية ذات الصلة بهدف تحديد التموضع الاستراتيجي في نطاق سيادة القانون على المستوى الوطني والعالمي.

في سياق إعداد الإطار الاستراتيجي لسيادة القانون في العراق، من الضروري تحقيق توافق استراتيجي شامل مع مختلف الاستراتيجيات والخطط الوطنية، الإقليمية، والدولية ذات الصلة. إن تحقيق هذا التوافق يعزز التكامل والتناغم بين المبادرات المختلفة، ويضع العراق في موقف يمكنه من الوفاء بالتزاماته الدولية وتعزيز دوره في مجالات الحوكمة وحقوق الإنسان والعدالة.

اما على المستوى الوطني، ستأخذ الاستراتيجية في الاعتبار التداخل مع الأهداف التنموية الأوسع للعراق، كما هو موضح في خطة التنمية الوطنية واستراتيجية الحد من الفقر وغيرها، اذ تؤكد هذه الخطط على أهمية الحوكمة الرشيدة وبناء القدرات المؤسسية وسيادة القانون كركائز أساسية لتحقيق التنمية المستدامة. من خلال ضمان مواءمة استراتيجية سيادة القانون مع هذه الأطر الوطنية، يمكن للعراق أن يخلق بيئة سياسية متماسكة تسهم فيها الإصلاحات القانونية بشكل مباشر في التقدم الاجتماعي والاقتصادي الأوسع.

إقليمياً، يتعين على العراق أن يعمل على توافق استراتيجي مع مبادرات الهيئات الإقليمية، مثل جامعة الدول العربية ومعاييرها في مجال حقوق الانسان والاستراتيجية العربية لمكافحة الفساد. اذ إن التزام العراق بالمعايير الإقليمية وتعزيز التعاون مع هذه الهيئات سيعزز من مكانة البلاد داخل الكتلة الإقليمية، ويعزز قدرتها على التعاون في القضايا العابرة للحدود مثل الإرهاب والاتجار غير المشروع وغسل الأموال والجريمة المنظمة، التي ترتبط بشكل وثيق مع سيادة القانون.

اما على الصعيد العالمي، يجب أن يتموضع العراق ضمن سياق المؤشرات والمعايير الدولية، مثل أهداف التنمية المستدامة للأمم المتحدة، وخاصة الهدف ١٦ الذي يركز على السلام والعدالة والمؤسسات القوية.

كما يعتبر التفاعل مع مؤشرات مثل "مؤشر سيادة القانون العالمي" الذي يصدره مشروع العدالة العالمية أمراً بالغ الأهمية، حيث يوفر هذا المؤشر مقياساً شاملاً لكيفية تجربة الجمهور لسيادة القانون، ويغطي جوانب مثل غياب الفساد، والحقوق الأساسية، والنظام والأمن، وتطبيق التشريعات. من خلال مواءمة الاستراتيجية مع معايير هذا المؤشر، يمكن للعراق تتبع وتحسين أدائه في مجال سيادة القانون على المستوى العالمي بشكل منتظم.

إضافة إلى ذلك، يمكن أن يوفر "مشروع العدالة العالمية" الذي يعد بمثابة منصة تعاونية لتعزيز سيادة القانون عالمياً، رؤى وموارد حيوية يمكن دمجها في استراتيجية العراق. هذا التوافق سيعزز من مصداقية وشمولية مبادرات سيادة القانون في العراق، ويسهل التعاون الدولي وتبادل المعرفة.

المرحلة الثالثة:
صياغة الخطة الاستراتيجية

تحديد النطاقات الاستراتيجية

تعد الاستراتيجية التي تمتد لخمس سنوات حجر الزاوية في بناء نظام قانوني ومؤسسي قوي يعزز سيادة القانون في العراق. ضمن هذه الاستراتيجية، تم تحديد النطاقات التي من شأنها توجيه الجهود نحو تحقيق أهداف واضحة ومستدامة على النحو التالي:

أولاً، مراجعة التشريعات والامتثال:
في هذا السياق، سيتم التركيز على ضرورة اجراء مراجعة شاملة ودقيقة للتشريعات القائمة لضمان توافقها مع المعايير الدولية التي تلتزم بها العراق وأفضل الممارسات.
هذا يتطلب دراسة متأنية للتشريعات الحالية وتحديد الفجوات أو الثغرات القانونية التي قد تعيق تحقيق العدالة بهدف إنشاء إطار تشريعي متكامل يعزز حقوق المواطنين ويضمن الامتثال للمعايير القانونية، مما يسهم في بناء ثقة مختلف أصحاب المصلحة في النظام القانوني والوصول لدولة القانون والمؤسسات والسياقات الإجرائية والموضوعية.

ثانياً، بناء القدرات للموظفين الحكوميين ومنتسبي الأجهزة الأمنية ذات الصلة:
ضمن النطاق الاستراتيجي الخاص ببناء القدرات، سيتم التركيز على تطوير نهج شامل يبدأ بتقييم الكفاءات الحالية للموظفين الحكوميين والأمنيين في المؤسسات ذات الصلة. هذا التقييم يشمل مراجعة شاملة لقدرات الأفراد من حيث المعرفة والمهارات والخبرات اللازمة لتنفيذ المهام الموكلة إليهم بفعالية وكفاءة، من خلال استبيانات، مقابلات، وتقييمات الأداء السابقة لتحديد الفجوات في الكفاءات.

بناءً على نتائج هذا التقييم?، يتم تصميم خطة شاملة لبناء القدرات تتضمن برامجا تدريبية مخصصة تستهدف تحسين المهارات المحددة، من خلال تنفيذ أنشطة التدريب النظري، التدريب العملي، وورش العمل، والمحاكاة العملية التي تساعد الأفراد على تطبيق ما تعلموه في بيئة عملهم اليومية.

تنفيذ خطة بناء القدرات يعتبر خطوة حاسمة لضمان أن الموظفين مجهزون بأحدث المهارات والمعرفة التي تمكنهم من أداء دورهم بكفاءة. كما سيتم مراجعة وتحديث هذه الخطة بشكل دوري لضمان استجابتها للتحديات الجديدة والمتغيرة التي قد تواجهها المؤسسات.

ثالثاً، تعزيز الأنظمة:
تتطلب هذه الاستراتيجية التركيز على تمتين الأنظمة المؤسسية القائمة من خلال تطوير البنية التحتية الإدارية والتقنية. هذا يتضمن تحسين العمليات والإجراءات الإدارية، وتبني التكنولوجيا الحديثة لتسهيل تنفيذ المهام والقرارات، للمساهمة في زيادة الكفاءة التشغيلية والتقليل من فرص الفساد والتجاوزات الإدارية.

رابعاً، نظام المساءلة القوي بخطة تنفيذ واضحة:

لضمان تحقيق العدالة والمساءلة، لا بد من وضع خطة تنفيذ واضحة تشمل تطوير نظام مساءلة شفاف وفعال لضمان مراقبة أداء المؤسسات والأفراد وضمان التزامهم بالمعايير القانونية.

تحديد أصحاب العلاقة الرئيسيين المستهدفين

في إطار تطوير الاستراتيجية الوطنية لتعزيز سيادة القانون في العراق، سيتم التركيز على تعزيز الأدوار المختلفة للجهات التشريعية، ومؤسسات إنفاذ القانون، والجهات التعليمية والبحثية، والجهات الرقابية، بالإضافة إلى تكثيف التعاون مع منظمات المجتمع المدني المحلية والدولية، ووسائل الإعلام، ونشطاء حقوق الإنسان، وذلك لضمان تحقيق أهداف الاستراتيجية بشكل شامل ومستدام.

الجهات التشريعية المسؤولة عن صياغة التشريعات: ستركز الاستراتيجية على دعم الجهات التشريعية المسؤولة، مثل مجلس النواب العراقي، و برلمان إقليم كوردستان في تطوير إطار قانوني قوي وعصري يواكب التطورات العالمية ويحترم الحقوق الأساسية. ستعمل على تعزيز القدرات التشريعية لضمان أن التشريعات تتم صياغتها وتنفيذها بشكل يعزز العدالة والمساواة والشفافية.

جهات إنفاذ القانون في الحكومة الاتحادية وإقليم كوردستان: ستستهدف الاستراتيجية تقوية مؤسسات إنفاذ القانون بما في ذلك قوات الشرطة، والقوات الامنية، وأعضاء الضبط القضائي، من خلال توفير التدريب اللازم وتجهيزها بأحدث التقنيات لتعزيز قدرتها على تطبيق التشريعات بفعالية. ستسعى الاستراتيجية إلى تعزيز التنسيق بين هذه المؤسسات لضمان تحقيق العدالة بسرعة وكفاءة.

الجهات التعليمية والبحثية: تُعد الجهات التعليمية والبحثية من أصحاب المصلحة الرئيسيين في تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لتعزيز سيادة القانون في العراق، نظراً لدورها المحوري في بناء الوعي القانوني وتعزيز ثقافة الحقوق والمسؤوليات لدى الأجيال القادمة.

فالجامعات والمعاهد ومراكز البحث تسهم في إنتاج المعرفة وتحليل الواقع القانوني، كما تدعم تطوير السياسات العامة القائمة على الأدلة. وتُسهم هذه الجهات من خلال إدراج مقررات دراسية تتعلق بالثقافة القانونية وحقوق الإنسان، وتعزيز البحث العلمي في المجالات التشريعية والقضائية، إلى جانب تطوير المؤسسات التعليمية بما يعزز من ترسيخ مفاهيم سيادة القانون.

كما تلعب دوراً فاعلاً في تعزيز ثقافة النزاهة والمساءلة داخل المجتمع الأكاديمي، وفي بناء رأس المال البشري القادر على حماية مبادئ العدالة وتعزيز الشفافية داخل مؤسسات الدولة والمجتمع.

الجهات القضائية المطبقة (الفرق بين المطبقة والمنفذة) للقانون: ستستهدف تقوية مؤسسات تطبيق القانون بما في ذلك الجهاز القضائي، وجهاز الادعاء العام، واعوان القضاء، من خلال توفير التدريب اللازم وتجهيزها بأحدث التقنيات لتعزيز قدرتها على تطبيق التشريعات بفعالية. ستسعى الاستراتيجية إلى تعزيز التنسيق بين هذه المؤسسات لضمان تحقيق العدالة بسرعة وكفاءة. **The same as in the Federal and KRG enforcement forces**

الجهات الرقابية على مؤسسات إنفاذ القانون في العراق: لضمان شفافية ونزاهة مؤسسات إنفاذ القانون، ستعزز الاستراتيجية الأدوار الرقابية للهيئات المسؤولة عن مراقبة هذه المؤسسات، مثل ديوان الرقابة المالية وهيئات النزاهة. ستركز الاستراتيجية على إنشاء آليات رقابية شاملة تتضمن المراجعة الدورية والتقييم المستمر، مما يساهم في تعزيز ثقة المواطنين بالنظام القانوني.

منظمات المجتمع المدني على المستويين الدولي والوطني ووسائل الإعلام ونشطاء حقوق الإنسان: سيتم تعزيز التعاون مع منظمات المجتمع المدني المحلية والدولية ووسائل الإعلام ونشطاء حقوق الإنسان، من خلال إنشاء آليات قوية للتواصل والتفاعل. ستعمل الاستراتيجية على تمكين هذه الجهات من المشاركة في مراقبة وتنفيذ سيادة القانون، مما يعزز من دورها في تعزيز الشفافية ومحاسبة المؤسسات الحكومية. سيتم توفير منصات للحوار **(who will provide)** وتبادل الأفكار مع هذه الجهات لتعزيز التفاهم المشترك والمشاركة الفعالة في تحقيق أهدافها.

ستسعى الاستراتيجية إلى تكثيف دور وسائل الإعلام في نشر الوعي حول أهمية سيادة القانون، وتعزيز ثقافة احترام القانون بين المواطنين. سيتم بحث دور الإعلام كمراقب مستقل يعزز الشفافية ويكشف عن أي انتهاكات للقانون، مما يساهم في تقوية الرقابة المجتمعية.

من خلال هذه المحاور المتكاملة، ستعمل الاستراتيجية على بناء نظام قانوني متماسك وشامل يضمن حقوق جميع المواطنين ويعزز العدالة والمساواة في العراق. وستسعى لتحقيق تغيير ملموس ومستدام من خلال التعاون مع مختلف الجهات المعنية، مما يضمن تنفيذها بنجاح واستدامتها على المدى الطويل.

الطموحات الاستراتيجية[1]

في إطار اعداد الاستراتيجية الوطنية لتعزيز لسيادة القانون وترسيخ العدالة في العراق للفترة ٢٠٢٥ - ٢٠٢٩، تتضمن الطموحات الرئيسية التي نسعى إلى تحقيقها ما يلي:

1 - (بحسب معجم مصطلحات الاعمال) نطاقات واضحة ومركزة لتحقيق الأهداف طويلة المدى، تتميز بالالتزام باغتنام الفرص المهمة واتخاذ قرارات مدروسة تعمل على توجيه الموارد والجهود نحو تحقيق الحالة المستقبلية المنشودة.

أن يحقق العراق المواءمة الكاملة للتشريعات الوطنية مع الحقوق والحريات الدستورية والتزامات العراق الدولية: تهدف الاستراتيجية إلى مراجعة وتحسين التشريعات العراقية لضمان توافقها مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان وسيادة القانون.

تطوير الأنظمة الحكومية لتعزيز فعالية تنفيذ التشريعات وربط إجراءاتها الكترونياً: ستسعى الاستراتيجية إلى تحديث وتطوير الأنظمة الإدارية والتكنولوجية في المؤسسات الحكومية لضمان فعالية أكبر في تنفيذ التشريعات. يتضمن ذلك إنشاء أنظمة متكاملة لأتمتة الإجراءات القانونية والإدارية، وتعزيز التعاون بين مختلف المؤسسات الحكومية لضمان تطبيق متناسق للقوانين.

بناء وتعزيز القدرات المتخصصة للملاكات الحكومية والأمنية: تهدف الاستراتيجية إلى رفع كفاءة الملاكات الحكومية والأمنية من خلال تنفيذ برامج تدريبية متخصصة تتماشى مع أفضل الممارسات الدولية. سيتم إجراء تقييم شامل للكفاءات والقدرات الحالية، ومن ثم تصميم خطط لبناء القدرات التي تستجيب للاحتياجات المحددة. ستشمل هذه الجهود تطوير مهارات التحقيق، وإدارة الأزمات، وضمان احترام حقوق الإنسان في جميع مراحل إنفاذ القانون.

تحسين موقع العراق على مؤشر سيادة القانون العالمي بحلول عام ٢٠٢٩: تسعى الاستراتيجية إلى تحسين ترتيب العراق ضمن مؤشر سيادة القانون العالمي من خلال تنفيذ إصلاحات شاملة تهدف إلى تعزيز سيادة القانون الشفافية، مكافحة الفساد، تعزيز استقلال القضاء، وضمان تطبيق التشريعات بشكل عادل وفعال. يهدف العراق إلى الارتقاء بموقعه على هذا المؤشر ليعكس التزامه بتعزيز سيادة القانون وضمان حقوق المواطنين.

وأخيراً، يعد تعزيز الحريات العامة وحقوق الإنسان ركيزة أساسية لبناء مجتمعات عادلة ومستقرة، حيث يرتبط ذلك بشكل مباشر بثقة المواطنين في النظام العام ومؤسسات الدولة. يتطلب تحقيق هذا الهدف نهجًا شاملاً يضمن ترسيخ سيادة القانون، وحماية الحقوق الأساسية، وتعزيز الشفافية والمساءلة لضمان العدالة للجميع. يشمل ذلك تطوير بيئة قانونية ومؤسسية تحمي الحريات، وتعزز استقلال القضاء، وتضمن حرية التعبير والتجمع السلمي.

كما أن تمكين المجتمع المدني، ودعم الإعلام المستقل، وتعزيز الحوار المجتمعي، يسهم في بناء شراكة فاعلة بين الدولة والمواطنين، مما يعزز الشعور بالانتماء والثقة في المؤسسات العامة. علاوة على ذلك، فإن مكافحة الفساد، وتحقيق العدالة الاجتماعية، وضمان تكافؤ الفرص للجميع، عوامل حاسمة في ترسيخ مبادئ حقوق الإنسان وبناء نظام أكثر شمولية واستجابة لاحتياجات المجتمع.

يعتمد تحقيق هذه الرؤية على تعاون متكامل بين الحكومة، والمؤسسات الحقوقية، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص، لضمان بيئة تحمي كرامة الأفراد وتكرس(?) قيم العدالة والمساواة، مما يسهم في بناء مجتمعات أكثر استدامة وإنصافًا.

المرحلة الرابعة:

التتالي الاستراتيجي والمتابعة(?Follow up not monitoring) والتقييم للتخطيط الإستراتيجي

تشكل مرحلة التتالي الاستراتيجي الانطلاق نحو تنفيذها بما يضمن تحقيق الطموحات الاستراتيجية، وتبدأ بعد المصادقة عليها وتتكون مرحلة التتالي الاستراتيجي من الخطوات التالية:

أولا: تشكيل فريق الإدارة الاستراتيجية:

وهو الفريق المسؤول عن ترجمة الإستراتيجية إلى خطط وبرامج وتشكيل الفرق الفنية المعنية بتنفيذ المبادرات الاستراتيجية ويشرف على عملهم ويحدد الفجوات بين المبادرات والأهداف ويعنى بشكل رئيسي برصد التقدم المحرز وتقديم التقارير حول التقدم المحرز ويقدم التوصيات اللازمة للتغلب على العقبات.

ثانيا: المراجعة الاستراتيجية

بحيث تتم مراجعة الأهداف وتحديد أولوياتها من قبل الفريق الوطني (الأفضل البدء بـ الفريق الوطني)، وأخذ أي تطورات استراتيجية أو مؤثرات خارجية بعين الاعتبار لتحديد مصفوفة الأولويات الاستراتيجية.

ثالثا: إدارة المبادرات الاستراتيجية:

This will be done throughمن خلال تحديد هيكل إدارة المبادرات والحوكمة والمنهجية المتبعة التي تبدأ من ميثاق المبادرة ومراقبة التنفيذ الى التسليم الناجح وتقييم الأثر المحقق وتوزيعها على المديريات والأقسام المعنية وتشكيل الفرق الفنية مع الأخذ بعين الاعتبار لأي فجوات في الخبرات أو الأدوات اللازمة للتنفيذ.

رابعا: تتالي الاستراتيجية وخطط التنفيذ والموازنات:

حيث يتم Subject startingتطوير الخطط التنفيذية لتتالي الأهداف الاستراتيجية طويلة ومتوسطة الأجل ضمن فترات زمنية محددة على المدى القريب ودعمها بخطط سنوية تفصيلية ومخصصات مالية بما يدعم تتالي الخطة بسلاسة وتتابع.

خامسا: خطة التواصل الاستراتيجية:

حيث يتم تطوير خطة التواصل الداخلية والخارجية لاطلاع القيادات وأصحاب المصلحة الداخليين والخارجيين على التحديث والتقدم المحرز وتزويد التقارير والمنتجات البصرية والرسائل الاعلامية لضمان مستويات مرتفعة من التبني والدعم والشراكات الفاعلة.

سادساً: خطة إدارة الأداء:

من خلال تحديد إدارة الأداء والحوكمة والمنهجية المتبعة في مراجعة وقياس ومراقبة وإعداد التقارير مقابل تحقيق مجموعة من مؤشرات الأداء الرئيسية مما يعزز المساءلة.

تعد خطة إدارة الأداء أحد المكونات المحورية في إطار تنفيذ الاستراتيجية، حيث تهدف إلى قياس وتحليل وتطوير الأداء المؤسسي والفردي لضمان تحقيق الأهداف بكفاءة واستدامة. تعتمد هذه الخطة على وضع مؤشرات أداء واضحة وقابلة للقياس وآليات تقييم دورية، إلى جانب إجراءات تصحيحية لضمان التحسين المستمر والتكيف مع المتغيرات الداخلية والخارجية.

تعتمد الخطة على إطار متكامل للمتابعة والتقييم يشمل تحديد المسؤوليات والأدوار، وتعزيز الشفافية والمساءلة لضمان تحقيق الأثر المرجو من الاستراتيجية. كما تركز على استخدام البيانات والتحليل الاستراتيجي لدعم اتخاذ القرار وتحسين الأداء التنظيمي، مما يسهم في رفع كفاءة التنفيذ وتوجيه الموارد بفعالية نحو الأولويات الاستراتيجية.

الخطة الاستراتيجية / النموذج الاستراتيجي

الرؤية
(عراق تسوده العدالة ويحكمه القانون وتصان فيه الكرامة)

الرسالة

الطموحات الاستراتيجية المتعلقة بتموضع العراق ومؤسساته واستعدادها

المكونات الاستراتيجية الرئيسية بحيث تشمل التطوير التشريعي، بناء القدرات المؤسسية، وتطوير الأنظمة

الأهداف الاستراتيجية

- **الهدف الأول:** تعزيز الالتزام بتنفيذ الدستور العراقي لضمان سيادة القانون، وتحقيق العدالة الاجتماعية، وترسيخ مبادئ الحوكمة الرشيدة بما يعزز الوحدة الوطنية والتنمية المستدامة
- **الهدف الثاني:** مواءمة التشريعات في العراق مع مبادئ العدالة والمساواة وسيادة القانون، وتعزيز حقوق المواطنين وحرياتهم الأساسية
- **الهدف الثالث:** تعزيز الشفافية والانفتاح وإتاحة المعلومات في العمل الحكومي، وضمان المساءلة والمشاركة المجتمعية لتحسين الثقة بين المواطنين والمؤسسات الحكومية
- **الهدف الرابع:** تعزيز القدرات المؤسسية لضمان فعالية واستدامة الأنظمة القانونية

الممكن الاستراتيجي الأول: مأسسة الإدارة الاستراتيجية وتنفيذها بتأطير محوكم

الممكن الاستراتيجي الثاني: الشراكات القطاعية الاستراتيجية

الممكن الاستراتيجي الثالث: خطط تأهيل الموارد البشرية في المؤسسات القانونية

الممكن الاستراتيجي الرابع: الموارد المالية والتخصيص المالي الفاعل

المبادرات الاستراتيجية

الرؤية: عراق تسوده العدالة ويحكمه القانون وتصان فيه الكرامة.

الرسالة: إرساء نظام قانوني راسخ وشامل في العراق يلتزم بأعلى المعايير القانونية، ويعزز المساواة والعدالة الاجتماعية، من خلال تطوير التشريعات، وبناء قدرات مؤسسات إنفاذ القانون، ورفع كفاءة الملاكات الحكومية والأمنية. يهدف هذا النظام إلى حماية حقوق الإنسان، وضمان الشفافية والمساءلة، وتحقيق الاستقرار المجتمعي، وتعزيز مكانة العراق على الساحة الدولية كمثال يحتذى به في سيادة القانون.

الطموحات الاستراتيجية

- تحقيق الامتثال الكامل للتشريعات الوطنية في العراق.
- تطوير الأنظمة الحكومية لتعزيز فعالية تنفيذ التشريعات وربط إجراءاتها الكترونيا.
- بناء وتعزيز القدرات المتخصصة للملاكات الحكومية والأمنية.
- تحسين موقع العراق على مؤشر سيادة القانون العالمي بحلول عام ٢٠٢٩.
- تعزيز الحماية القانونية للحريات العامة وحقوق الانسان وثقة المواطنين بالنظام العام والدولة.

المكونات الاستراتيجية

تركز الاستراتيجية على ثلاث مكونات رئيسية هي التطوير التشريعي، وبناء القدرات المؤسسية، وتطوير الأنظمة. تهدف هذه المكونات إلى تحقيق تحول شامل ومستدام في كيفية صياغة وتطبيق التشريعات، وتعزيز كفاءة المؤسسات الحكومية والأمنية في أداء مهامها، وضمان توفير بيئة قانونية عادلة وشفافة لجميع المواطنين.

من خلال تنفيذ هذه المكونات، تسعى الاستراتيجية إلى ترسيخ سيادة القانون كركيزة أساسية لتحقيق الاستقرار والازدهار في العراق، وتعزيز مكانته على الساحة الدولية كمثال لدولة تعتمد على القانون كأساس للتنمية والعدالة.

أولاً: التطوير التشريعي

يعد التطوير التشريعي حجر الأساس لضمان سيادة القانون وتعزيز الإطار القانوني الذي يحكم عمل المؤسسات الحكومية والأمنية في العراق. يهدف هذا المكون إلى مراجعة وتحديث التشريعات والأنظمة والتعليمات واللوائح والقرارات الحالية لضمان توافقها مع المعايير الدولية وأفضل الممارسات العالمية.

سيعمل التطوير التشريعي على معالجة الفجوات القانونية الحالية، وتحديث التشريعات بما يتماشى مع التحديات والاحتياجات الحديثة، وضمان أن تكون التشريعات مرنة وقابلة للتكيف مع التغيرات المجتمعية

والاقتصادية والسياسية. كما يتطلب هذا المكون إشراك الجهات المعنية كافة، بما في ذلك المجتمع المدني والمؤسسات الأكاديمية والجهات الدولية، لضمان أن يكون الإطار التشريعي شاملاً ومتكاملاً ويحقق العدالة والمساواة.

ثانياً: بناء القدرات المؤسسية

يعد بناء القدرات المؤسسية من المكونات الأساسية لضمان فعالية واستدامة سيادة القانون. يهدف هذا المكون إلى تطوير المهارات والقدرات الفنية والإدارية للعاملين في المؤسسات الحكومية والأمنية، بما يضمن قدرتهم على تنفيذ التشريعات بفعالية وكفاءة. سيتضمن بناء القدرات المؤسسية تقييم احتياجات التدريب والتطوير، ووضع خطط تدريبية شاملة تستهدف جميع المستويات الإدارية والفنية. بالإضافة إلى ذلك، سيشمل هذا المكون تنفيذ برامج تدريبية متخصصة، وتبادل الخبرات مع المؤسسات الدولية، وتعزيز القدرات في مجالات مثل التحقيقات الجنائية، وحماية حقوق الإنسان، وإدارة الأزمات. يهدف بناء القدرات المؤسسية إلى تحقيق تحول مستدام في الأداء المؤسسي وتعزيز ثقافة النزاهة والمساءلة في جميع مستويات العمل الحكومي.

ثالثاً: تطوير الأنظمة

يتطلب تطوير الأنظمة في العراق تحسين الإطار المؤسساتي والبنى التحتية التقنية التي تدعم تنفيذ سيادة القانون. سيعمل هذا المكون على تعزيز الأنظمة الإدارية والقضائية من خلال تطبيق أفضل الممارسات التكنولوجية والتنظيمية.

سيتم تطوير أنظمة معلومات متكاملة تتيح للمؤسسات الحكومية تبادل البيانات بكفاءة، وضمان توفر المعلومات الدقيقة في الوقت المناسب لدعم اتخاذ القرارات. كما سيتضمن تطوير الأنظمة تحسين آليات الرصد والتقييم لضمان فعالية تنفيذ التشريعات، وتقديم خدمات حكومية شفافة وسريعة.

ستساهم هذه الجهود في تقليل البيروقراطية، وتحقيق العدالة السريعة، وتعزيز ثقة المواطنين في مؤسسات الدولة من خلال تقديم خدمات أكثر فاعلية وشفافية.

رابعا: تعزيز المساءلة والرقابة

في إطار تنفيذ الاستراتيجية، يمثل تعزيز المساءلة والرقابة عنصراً جوهرياً لضمان تحقيق الأهداف المرجوة بكفاءة وشفافية. يتطلب هذا النهج وضع آليات واضحة لقياس الأداء، وتحديد المسؤوليات بدقة لضمان التزام كافة الجهات المعنية بتنفيذ الاستراتيجية وفق الأطر الزمنية والمعايير المحددة. يشمل ذلك تطوير نظم رقابية داخلية وخارجية لمتابعة التقدم المحرز، وإجراء مراجعات دورية لضمان أن الموارد تُستخدم بفعالية، ويتم تحقيق النتائج المتوقعة. كما يتطلب تعزيز بيئة عمل قائمة على المساءلة، من خلال تمكين القادة وصناع القرار من متابعة الأداء واتخاذ إجراءات تصحيحية في حال وجود انحرافات.

إضافةً إلى ذلك، فإن تعزيز ثقافة الشفافية والإبلاغ عن التحديات والإنجازات يساعد في ضمان التحسين المستمر، وتحقيق أقصى فاعلية ممكنة من تنفيذها.

الأهداف الاستراتيجية:

- **الهدف الأول:**

تعزيز الالتزام بتنفيذ الدستور العراقي لضمان سيادة القانون، وتحقيق العدالة الاجتماعية، وترسيخ مبادئ الحوكمة الرشيدة بما يعزز الوحدة الوطنية والتنمية المستدامة.

- **الهدف الثاني:**

مواءمة التشريعات في العراق مع مبادئ العدالة والمساواة وسيادة القانون، وتعزيز حقوق المواطنين وحرياتهم الأساسية.

- **الهدف الثالث:**

تعزيز الشفافية والانفتاح وإتاحة المعلومات في العمل الحكومي، وضمان المساءلة والمشاركة المجتمعية لتحسين الثقة بين المواطنين والمؤسسات الحكومية.

- **الهدف الرابع:**

تعزيز القدرات المؤسسية لضمان فعالية واستدامة الأنظمة القانونية.

الممكنات الاستراتيجية[2]:

تمثل الممكنات الركائز الأساسية التي تمكّن من تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لسيادة القانون في العراق بكفاءة وفعالية. وتتضمن هذه الممكنات مكونات تقنية وإدارية تساهم في توفير البنية التحتية اللازمة لتحقيق الأهداف الاستراتيجية:

الممكن الاستراتيجي الأول: مأسسة الإدارة الاستراتيجية وتنفيذها بتأطير محوكم

مأسسة الإدارة الاستراتيجية تعني إنشاء هيكل إداري يتمتع بالقدرة على تخطيط وتنفيذ وتقييم الاستراتيجية بشكل فعال. يتطلب ذلك تطوير إطار حوكمة محكم يضمن أن جميع الأنشطة تخضع للمراقبة والمساءلة بما يتماشى مع المبادئ والمعايير الدولية. يشمل هذا التأطير وضع سياسات وإجراءات واضحة لتعزيز الشفافية والمساءلة في اتخاذ القرارات، بالإضافة إلى آليات تقييم مستمرة تضمن تصحيح المسار عند الحاجة. هذا يعزز القدرة التنظيمية للمؤسسات على تنفيذ الاستراتيجية بكفاءة ويعزز من فعالية المؤسسات في تحقيق أهدافها الطويلة الأمد.

الممكن الاستراتيجي الثاني: الشراكات القطاعية الاستراتيجية

إن بناء شراكات استراتيجية مع مختلف القطاعات الفاعلة يعد عاملاً حاسماً لتحقيق التكامل وتوحيد الجهود نحو تحقيق سيادة القانون. يشمل ذلك التنسيق مع المؤسسات الحكومية، القطاع الخاص، منظمات المجتمع المدني، والجهات الدولية. هذه الشراكات تسهم في توحيد الجهود وتبادل المعرفة والموارد بما يدعم تحقيق الأهداف المشتركة. كما أن الشراكات تسمح بتوسيع نطاق التأثير وتحقيق نتائج أكثر شمولية، حيث يتم الاستفادة من تجارب وخبرات جميع الشركاء في معالجة التحديات المشتركة.

الممكن الاستراتيجي الثالث: خطط تأهيل الموارد البشرية في المؤسسات القانونية

تأهيل الموارد البشرية يشمل عملية تقييم شاملة للكفاءات والمهارات الحالية وتحديد الفجوات التدريبية التي تحتاج إلى معالجة. تصميم وتنفيذ خطط تدريبية متخصصة تعتمد على نتائج تقييم الاحتياجات التدريبية يضمن تعزيز قدرات الموظفين في المؤسسات القانونية على تنفيذ المهام الموكلة إليهم بفعالية. يتضمن هذا ممكنًا تطوير برامج تدريبية مستدامة تستند إلى أفضل الممارسات العالمية في مجالات سيادة القانون والحوكمة، مما يعزز من كفاءة الأداء المؤسسي ويضمن تطبيق التشريعات والأنظمة بطريقة عادلة وفعّالة.

2 - تعمل الممكنات الاستراتيجية (بحسب جامعة نيوكاسل) على تحديد الترابطات والعوامل المتداخلة التي تؤثر على قدرتنا في تحقيق الرؤية وتنفيذ الاستراتيجية، مما يتيح خلق قيمة مضافة للموظفين والمستفيدين وأصحاب المصلحة الآخرين. ويظهر نجاح هذا النهج من خلال التخطيط المتكامل، والاستخدام الفعّال للموارد، وتفويض الصلاحيات بفعالية، وزيادة المرونة في الاستجابة للفرص المستجدة، بالإضافة إلى اتخاذ قرارات مستنيرة تستند إلى إدارة المخاطر.

الممكن الاستراتيجي الرابع: الموارد المالية والتخصيص المالي الفاعل

يُعد تأمين الموارد المالية الكافية وتخصيصها بشكل فعّال عاملاً محورياً في ضمان نجاح الاستراتيجية. يتطلب ذلك وضع خطط تمويلية دقيقة تضمن استدامة التمويل للمشاريع والمبادرات عبر السنوات الخمس المحددة في الاستراتيجية. كما يتطلب تحديد أولويات مالية واضحة تضمن توجيه الموارد إلى المجالات ذات التأثير الأكبر، مما يسهم في تحقيق الأهداف الاستراتيجية بكفاءة عالية. يساهم التخصيص المالي الفاعل في تعزيز القدرة على مواجهة التحديات المالية والاستفادة من الموارد المتاحة بالشكل الأمثل لتحقيق الأثر المطلوب.

الممكن الاستراتيجي الخامس: الدمج والإشراك الشمولي

تعد الشمولية عاملاً استراتيجياً أساسياً لاستراتيجية سيادة القانون، حيث تضمن الوصول العادل إلى العدالة للجميع، لا سيما النساء، والأشخاص ذوي الإعاقة، المكونات، والفئات الأكثر ضعفاً. وتركز على أنظمة عدالة ميسّرة، وتمثيل متنوع في المؤسسات القضائية، وإشراك المجتمعات لزيادة الوعي بالحقوق القانونية. إن إشراك هذه الفئات في تنفيذ الاستراتيجيات وتقييمها وقياس أثرها يضمن إيصال أصواتهم ومعالجة تحدياتهم الفريدة، مما يعزز شرعية الاستراتيجية وفعاليتها، وتشجع على المشاركة الفاعلة، وضمان أن تخدم سيادة القانون جميع شرائح المجتمع بفعالية وإنصاف.

الممكن الاستراتيجي السادس: الربط الاستراتيجي

يُعد الربط الاستراتيجي عاملاً أساسياً لاستراتيجية سيادة القانون، حيث يضمن توافقها واندماجها الفعّال مع جميع الاستراتيجيات الوطنية والمؤسسية ذات الصلة. يعزز هذا الربط التناسق، ويمنع التكرار، ويستفيد من التآزر بين المبادرات المختلفة. من خلال ربط استراتيجية تعزيز سيادة القانون بالإطارات الأوسع، لضمان تنفيذها بشكل متكامل.

المبادرات الاستراتيجية

تمثل المبادرات عناصر رئيسية ضمن الإطار الاستراتيجي الوطني لتحقيق سيادة القانون في العراق. تشمل هذه المبادرات مجموعة متنوعة من المشاريع والبرامج المصممة لتحقيق الأهداف الاستراتيجية المحددة والتي ترتبط بمختلف المجالات القانونية، المؤسسية، والتنظيمية.

تسعى هذه المبادرات إلى تعزيز النظام القانوني من خلال تطوير التشريعات بما يتماشى مع المعايير الدولية، وبناء القدرات المؤسسية للمؤسسات القضائية والأمنية، وتحديث الأنظمة والبنى التحتية لضمان تطبيق القانون بفعالية وشفافية.

ومن خلال تنفيذ هذه المبادرات، سيتم تحقيق تقدم ملموس في مجال الامتثال القانوني والمعايير الدولية، مع التركيز على تطوير الكفاءات البشرية وتوفير الموارد المالية اللازمة لتحقيق الاستدامة المؤسسية. كما ستعمل هذه المبادرات على تعزيز الشراكات بين القطاعين العام والخاص وتعبئة الدعم المالي من الجهات الدولية، مما يضمن تنفيذ الاستراتيجية الوطنية بفعالية وعلى مدى السنوات الخمس القادمة.

تأتي هذه المبادرات في إطار رؤية وطنية شاملة تهدف إلى رفع مستوى العراق ضمن مؤشرات سيادة القانون العالمية، وتحقيق تقدم في مجالات العدالة والمساواة، وضمان حماية حقوق المواطنين من خلال نظام قانوني قوي وفعال.

أولا: المبادرات المستجيبة لنتائج تحليل الوضع الحالي

ثانيا: المبادرات المستجيبة للممكنات الاستراتيجية

ثالثا: المبادرات المستجيبة للهدف الاستراتيجي الأول

رابعا: المبادرات المستجيبة للهدف الاستراتيجي الثاني

خامسا: المبادرات المستجيبة للهدف الاستراتيجي الثالث

سادسا: المبادرات المستجيبة للهدف الاستراتيجي الرابع

مصفوفة المبادرات الاستراتيجية

١. المبادرات الاستراتيجية المستجيبة للممكنات الاستراتيجية					
المبادرة	المخرجات الرئيسية للمبادرة الاستراتيجية	مسؤولية التنفيذ	الشركاء في التنفيذ	تاريخ بدء التنفيذ	تاريخ انتهاء التنفيذ
١.١ تأسيس الفريق الوطني	١.١.١ إطار عمل متكامل لإدارة الاستراتيجية ١.١.٢ الخطة التنفيذية للمبادرات الاستراتيجية مع الموارد اللازمة لكل مبادرة وضمان التتالي الاستراتيجي والتنسيق الكامل مع كافة الجهات ذات الصلة من مختلف القطاعات. ١.١.٣ إطار الحوكمة. ١.١.٤ خطة المتابعة والتقييم المساءلة والتعلم. ١.١.٥ خطة التواصل ودمج أصحاب المصلحة القطاعيين. ١.١.٦ نظرية التغيير وإطار متابعة وقياس أثر التغييرات المتحققة. ١.١.٧ خطة إدارة المعرفة. ١.١.٨ الية التوثيق. ١.١.٩ مصفوفة الصلاحيات. ١.١.١٠ اليات التحديث والمراجعة الاستراتيجية. ١.١.١١ خطة بناء قدرات السكرتارية والعاملين في الفريق الوطني. ١.١.١٢ خطة تطوير قدرات الفريق الوطني والسكرتاريا اللوجستية والتنظيمية والأنظمة المؤتمتة المخصصة باليات الرصد والمتابعة والتقارير، وربطها بالتقارير الوطنية ذات الصلة.	وزارة العدل في الحكومة الاتحادية، و وزارة العدل في حكومة إقليم كوردستان	المنظمات الدولية والمحلية المعنية المسجلة وفق القانون	٢٠٢٥	
١.٢ ابتكار نموذج التخصيص المالي للاستراتيجية	١.٢.١ نموذج التخصيص والإدارة المالية لمختلف أنشطة الاستراتيجية. ١.٢.٢ خطة الانفاق الخاصة بالخطة التنفيذية لمختلف أنشطة الاستراتيجية الواردة في المخرج رقم ١.١.٢. ١.٢.٣ اليات تحديث ومراجعة المخصصات المالية وموارد التمويل.	الفريق الوطني	وزارة المالية / الأقسام المالية في الوزارات المعنية بالتنفيذ	٢٠٢٥	

١. المبادرات الاستراتيجية المستجيبة للممكنات الاستراتيجية					
المبادرة	المخرجات الرئيسية للمبادرة الاستراتيجية	مسؤولية التنفيذ	الشركاء في التنفيذ	تاريخ بدء التنفيذ	تاريخ انتهاء التنفيذ
١.٣ مأسسة وإدارة الشراكات القطاعية	١.٣.١ خارطة أصحاب المصلحة القطاعيين. ١.٣.٢ خطة دمج واشراك أصحاب المصلحة القطاعيين. ١.٣.٣ خطة استقطاب التمويل والدعم الفني وربطها بالمخرج رقم ١.٢.٣.	الفريق الوطني	وزارة التخطيط/ المنظمات الدولية والمحلية المعنية المسجلة وفق القانون	٢٠٢٥	
١.٤ الربط الاستراتيجي	١.٤.١ مصفوفة تقاطعات الاستراتيجيات والخطط الوطنية والقطاعية واستراتيجيات الوزارات والمؤسسات الحكومية المرتبطة بالاستراتيجية. ١.٤.٢ اليات التقارير وتوثيق الربط الاستراتيجي. ١.٤.٣ مصفوفة الربط الاستراتيجي بحسب المخرج رقم ١.١.٢ والمخرج رقم ١.٢.٢ والمخرج رقم ١.٣.٣.	الفريق الوطني	رئاسة الوزراء / الوزارات والأجهزة غير المرتبطة بوزارة المعنية بالاستراتيجية / المنظمات الدولية والمحلية المعنية المسجلة وفق القانون	٢٠٢٥	
١.٥ التوعية المجتمعية، وتعزيز المشاركة السياسية، وضمان سيادة القانون، وتعزيز المواطنة	١.٥.١ التوعية الشاملة لأعضاء البرلمان بأهداف واليات عمل الاستراتيجية الوطنية لدعم سيادة القانون. ١.٥.٢ إدراج مفاهيم سيادة القانون في المناهج الدراسية لتعزيز الوعي القانوني لدى الأجيال القادمة. ١.٥.٣ دعم تنفيذ مبادرات توعوية تستهدف الشباب العراقيين في مختلف انحاء البلاد من خلال مراكز الشباب والأندية ومؤسسات المجتمع المدني.	وزارة العدل/ وزارة التربية/ وزارة التعليم العالي والبحث العلمي/ وزارة الشباب والرياضة في الحكومة الاتحادية، والجهات المناظرة في حكومة إقليم كوردستان	مؤسسات المجتمع المدني المحلية المسجلة وفق القانون والمنظمات الدولية/ وزارة الدفاع / وزارة البيشمركة	٢٠٢٥	
١.٦ إنشاء فريق الخبراء بضمان شموليته من مختلف المكونات والخلفيات (الرجال والنساء من ناشطي/ات حقوق الانسان والقانون).	١.٦.١ تحديد معايير اختيار الفريق وإطار عمله ليدعم تنفيذ مختلف أنشطة الاستراتيجية. ١.٦.٢ تحسين جودة التوصيات والاستشارات المقدّمة بشأن سيادة القانون وحقوق الإنسان. ١.٦.٣ المساهمة في تقييم تحقق الأهداف الاستراتيجية.	المفوضية العليا لحقوق الانسان	المجتمع المدني المتخصصCSOs? المسجل وفق القانون	٢٠٢٥	

٢. المبادرات الاستراتيجية المستجيبة للأهداف الإستراتيجية					
٢.١ المبادرات الإستراتيجية المستجيبة للهدف الاستراتيجي الأول: تعزيز الالتزام بتنفيذ الدستور العراق لضمان سيادة القانون، وتحقيق العدالة الاجتماعية، وترسيخ مبادئ الحوكمة الرشيدة بما يعزز الوحدة الوطنية والتنمية المستدامة					
المبادرة	ملخص المبادرة	مسؤولية التنفيذ	الشركاء في التنفيذ	تاريخ بدء التنفيذ	تاريخ انتهاء التنفيذ
٢.١.١ مراجعة التشريعات النافذة بما فيها قرارات مجلس قيادة الثورة المنحل والعمل على الغاء ما يخالف منها للدستور	- تشكيل لجنة في كل جهة رسمية تتولى تحديد النصوص والقرارات التشريعية(?Are they laws) المخالفة للحقوق والحريات العامة القانونية الواردة في قوانينها والتي تتعارض مع الأسس الديمقراطية. - تزويد الجهات الحكومية بالأعداد السرية لجريدة الوقائع العراقية ذات الصلة بالحقوق والحريات العامة القانونية عن طريق دائرة الوقائع العراقية في وزارة العدل.	وزارة العدل، الجهات القطاعية المتخصصة في الحكومة الاتحادية وحكومة إقليم كوردستان ومجلس النواب وبرلمان اقليم كوردستان	الوزارات كافة / الجهات غير المرتبطة بوزارة		
٢.١.٢ القوننة الشاملة للدستور	- حصر القوانين(?) غير المشرعة في الدستور والعمل على اعداد مصفوفة أولويات تشريعية مثل (قانون المحكمة الاتحادية العليا، قانون مجلس الاتحاد، قانون النفط والغاز). - تحديد الحقوق والحريات العامة القانونية والمنصوص عليها في المادة (١٩) من الدستور والتأكد من ان جميعها منظمة بقوانين وبكونها موحدة على المستوى الوطني.	مجلس النواب/ مجلس القضاء الأعلى / المؤسسات ذات العلاقة في اقليم كوردستان	الوزارات كافة / الجهات غير المرتبطة بوزارة		
٢.١.٣. وضع دستور للإقليم بموجب المادة ١٢٠ من الدستور.		ممثلو(?) إقليم كوردستان	منظمات المجتمع المدني المتخصص المسجلة وفق القانون		

٢.١.٨ تنفيذ المادة ١٤٠ من الدستور العراقي لمتعلقة بالمناطق المتنازع عليها	- تطوير اليات التنسيق محددة لضمان تطبيق سيادة القانون بشكل متساوي	الهيئات العامة للمناطق المتنازع عليها في الحكومة الاتحادية وحكومة اقليم كوردستان			
٢.٢ المبادرات الاستراتيجية المستجيبة للهدف الاستراتيجي الثاني: موائمة التشريعات في العراق مع مبادئ العدالة والمساواة وسيادة القانون، وتعزيز حقوق المواطنين وحرياتهم الأساسية.					
المبادرة	ملخص المبادرة	مسؤولية التنفيذ	الشركاء في التنفيذ	تاريخ بدء التنفيذ	تاريخ انتهاء التنفيذ
٢.٢.١ تنظيم قياس الأثر التشريعي	- اعداد دليل تحليل الأثر التشريعي - تنفيذ قياس الأثر التشريعي/ القياس الحالي للنصوص النافذة/قياس مستقبلي من خلال الجهات المطبقة بعد مرور مدة على صدور التشريعات الجديدة يتم تحديدها من قبل المختصين.	مجلس النواب/ برلمان إقليم كوردستان/ وزارة العدل في الحكومة الاتحادية، وحكومة الاقليم /مجلس الدولة/ مجلس شورى الإقليم	وزارة التخطيط / الدائرة القانونية الأمانة العامة لمجلس الوزراء		
٢.٢.٢ تحديث وتطوير تعليمات تنفيذ العقود الحكومية	- مراجعة تعليمات تنفيذ العقود الحكومية في الإقليم والحكومية لتنسجم مع مبادئ سيادة القانون ودعم بيئة قانونية محفزة للاستثمار	وزارة التخطيط / دائرة العقود والدائرة القانونية في الحكومة الاتحادية وحكومة إقليم كوردستان			
٢.٢.٣ العمل على تعديل بعض التشريعات التي تخص الجريمة المنظمة مثل قانون المخدرات والمؤثرات العقلية، والاتجار بالبشر، وغسيل الأموال الخ.	- تشديد بعض بنود وفقرات هذه التشريعات كالاتجار بالمخدرات كرادع أقوى او تخصيص الإجراءات في مراحل التحقيق الابتدائي وان تكون مطابقة لمبادئ الدستور الذي يحمي حقوق وكرامة المواطن	مستشارية الامن القومي في الحكومة الاتحادية والجهات القطاعية المتخصصة/ ومجلس امن إقليم كوردستان			

٢.٢.٤ تشريع قانون حق الحصول على المعلومات استناداً الى الدستور		مجلس النواب/ الأمانة العامة لمجلس الوزراء/ حكومة إقليم كوردستان	هيئة النزاهة الاتحادية /وهيئة النزاهة في اقليم كوردستان		
٢.٢.٥ تنفيذ التزامات العراق الدولية المرتبطة بسيادة القانون	- مراجعة التشريعات التي قدمت ملاحظات بخصوصها من قبل الأمم المتحدة وتتوافق مع توجهات الحكومة العراقية والمنظومة التشريعية. - قيام الجهات الرسمية بتحديد الاتفاقيات التي تدخل في عملها وتحديد النصوص ذات الصلة بالعمل القضائي واقتراح تعديل تشريعاتها في طور الاتفاقية ومع مراعاة مدة نفاذ الاتفاقية.	وزارة العدل/ الأمانة العامة لمجلس الوزراء	هيئة النزاهة الاتحادية /وهيئة النزاهة في اقليم كوردستان		
٢.٢.٦ إقرار قانوني وزارة الدفاع ووزارة البيشمركة مع فصل ساحات العمل والتنسيق بما يتعلق بمناطق الفراغ الأمني، وتحقيق الاستقرار المؤسسي	- ضمان تطوير آليات التنسيق بين الحكومة والاقليم في مجال القانون العسكري.	وزارة الدفاع / وزارة البيشمركة			
٢.٢.٧ إنهاء ملف العمل بالوكالة في جميع المؤسسات الحكومية والهيئات المستقلة والمناصب التي تتابع تصويت مجلس النواب عليها (what about the KPI)		الأمانة العامة لمجلس الوزراء	مجلس النواب		
٢.٢.٨ تشريع قوانين الأجهزة والمؤسسات الأمنية والاستخبارية	تفرض بيان ساحات العمل الأمني والتنسيق بين النشاطات والصلاحيات مع الجهات المختصة قبل تنفيذ المهام الاستخباراتية.	مستشارية الامن القومي Federal / ومجلس امن الإقليم KRG	الأمانة العامة لمجلس الوزراء		
٢.٢.٩ استكمال وتطوير مستوى التنسيق ما بين مستشارية الامن القومي العراقي ومجلس أمن الإقليم كوردستان	تحديد ممثلين رئيسيين من الإقليم في مستشارية الأمن القومي، لضمان توحيد التوجهات في الملف الأمني	مستشارية الامن القومي/ ومجلس امن الإقليم			

٢.٢.١٠ تشجيع طلبة الدراسات العليا specify which one MA & PHD? لدراسة الدستور العراقي	- تطوير المناهج المواد لكليات القانون والادارة والسياسة. - تشجيع الأساتذة والطلبة على اجراء البحوث والدراسات التطبيقية المرتبطة بالدستور في العراق ونشرها في المجلات العلمية. - إصدار أعداد خاصة بالتسجيلات العلمية. - انشاء مراكز بحثية متخصصة في التشريعات العادلة. - وضع برنامج "التشريع الأكاديمي" لمواءمة التشريعات.	وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والجامعات في الحكومة الاتحادية وحكومة الإقليم الأقسام التالية: ١.البحث والتطوير. ٢.الدراسات العليا. ٣.كليات القانون والعلوم السياسية ٤. مراكز الدراسات والبحوث.	وزارة التخطيط / دائرة التنمية البشرية This office in the Ministry of planning?		
٢.٢.١١ توحيد التشريعات على المستوى الوطني وموائمتها مع مبادئ العدالة والمساواة وسيادة القانون	- مراجعة التشريعات النافذة وتعديلاتها. - مراجعة التشريعات الفرعية (الانظمة والتعليمات)، بما يسهل تنفيذ التشريعات الجديدة المذكورة مثالا. - توحيد التشريعات المتعلقة بالعدالة الجنائية. - الغاء النصوص التي تعترض سيادة القانون.	مجلس النواب / برلمان إقليم كوردستان وزارة العدل في الحكومة الاتحادية، وحكومة إقليم كوردستان مجلس القضاء الأعلى	المنظمات الدولية والمحلية المعنية المسجلة وفق القانون		

٢.٣ المبادرات الاستراتيجية المستجيبة للهدف الاستراتيجي الثالث: الهدف الثالث: تعزيز الشفافية والانفتاح وإتاحة المعلومات في العمل الحكومي، وضمان المساءلة والمشاركة المجتمعية لتحسين الثقة بين المواطنين والمؤسسات الحكومية.					
المبادرة	ملخص المبادرة	مسؤولية التنفيذ	الشركاء في التنفيذ	تاريخ بدء التنفيذ	تاريخ انتهاء التنفيذ
٢.٣.١ تحسين حماية الفئات الضعيفة مثل النساء والأطفال والأقليات لضمان المساواة أمام القانون		وزارة العمل والشؤون الاجتماعية	وزارة التخطيط /الإدارة التنفيذية لاستراتيجية التخفيف من الفقر / هيئة الإحصاء ونظم المعلومات الجغرافية / المنظمات غير الحكومية الوطنية المتخصصة المسجلة وفق القانون		
٢.٣.٢ تأسيس بنى تحتية لأتمتة الخدمات الحكومية وتبدأ بعينات من المؤسسات ذات الخصوصية مثل قرارات المحاكم وأرشفة الدعاوي والمحاكمة عن بعد.		مجلس القضاء الأعلى ومجلس القضاء في إقليم كوردستان	المنظمات غير الحكومية الوطنية القانونية والمتخصصة المسجلة وفق القانون		
٢.٣.٣ تصميم برامج أنظمة الكترونية موحدة لمجلس القضاء والدولة في الاتحاد والاقليم ويكون الوصول اليها مباشرة لفرض تقديم ومعرفة تفاصيل القدرات الصادرة واجراء بعض المعاملات ومتابعتها مع مراعاة حق الخصوصية.		مجلس القضاء الأعلى ومجلس القضاء في إقليم كوردستان			
٢.٣.٤ تصميم وإعداد برامج وأنظمة تتيح الوصول للتشريعات وتعديلاتها مثل قاعدة		مجلس القضاء الأعلى			

التشريعات العراقية (how to reach data base)		ومجلس القضاء في إقليم كوردستان			
٢.٣.٥ تطوير النظام التحقيقي من الجانب التشريعي والاجرائي	- تشكيل لجنة عليا لآلية العمل واعداد مشروع اقامة ووضع قواعد نموذجية للتحقيقات الجنائية.	مجلس القضاء الأعلى و مجلس الدولة , وزارة الداخلية ووزارة العدل في الحكومة الاتحادية، ومجلس القضاء ومجلس شورى إقليم كوردستان / هيئة النزاهة الاتحادية وهيئة نزاهة اقليم كوردستان	المنظمات غير الحكومية الوطنية القانونية والمتخصصة المسجلة وفق القانون		
٢.٣.٦ توسيع نطاقات الانفتاح وإتاحة المعلومات وضمان المساءلة المجتمعية	- تنظيم برامج إعلامية منظمة لإيضاح دور الأجهزة الأمنية والاستخبارية في محاربة الإرهاب لتعزيز الثقة ما بين المواطن وتلك الأجهزة. - إعادة النظر ببعض التطبيقات المعتمدة للوثائق وتحديد ما يمكن تداوله لبناء الثقة ما بين المواطن والمؤسسة ودراسة موضوع البحث بما يضمن حماية سرية المعلومات الاستخبارية. - اشراك المجتمع المدني في الإصلاحات التشريعية.	رئاسات الأجهزة الأمنية والاستخبارية الاتحادية، وفي إقليم كوردستان			
٢.٣.٧ توسيع نطاقات الوصول للعدالة	- تفعيل العيادات القانونية. - تأسيس وتفعيل منصة الشفافية الاكاديمية. - إطلاق بوابة الكترونية للبيانات المفتوحة في التعليم العالي. ربط المناهج الدراسية بمشاريع بحثية عن تعزيز الثقة بين المواطن والحكومة	وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والجامعات في الحكومة الاتحادية، و في حكومة إقليم كوردستان	المفوضية العليا لحقوق الانسان /المنظمات غير الحكومية الوطنية والمتخصصة المسجلة وفق القانون		

٢.٣.٨ تعزيز الدراية الإعلامية والمعلوماتية	- تحسين الوصول للتعليم الرقمي لتسهيل الوصول الى مصادر التعلم القانوني وتوفير مصادر قانونية الكترونية - توسيع نطاقات التواصل والنشر للإصلاحات التشريعية المنجزة بطرق مبتكرة	وزارة التعليم العالي والبحث العلمي/ وزارة التربية/ وهيئة الاعلام والاتصال، وحكومة الإقليم	مؤسسات المجتمع المدني المحلية والدولية المسجلة وفق القانون /وزارة الشباب والرياضة		
٢.٣.٩ تطوير التشريعات المنظمة للجهاز الإداري للحكومة	- تنظيم البيئة التشريعية المنظمة لعمل الجهاز الإداري للدولة	الأمانة العامة لمجلس الوزراء	وزارة التخطيط		
٢.٣.١٠ انشاء منصات الكترونية موحدة للإعلانات والمناقصات		الأمانة العامة لمجلس الوزراء/ المجلس الوزاري للاقتصاد	وزارة التخطيط		
٢.٣.١١الدخول لمؤشر سيادة القانون العالمي	- تشكيل لجنة الخبراء الفنية - تحديد معايير المؤشر العالمي - التواصل مع الجهات المسؤولة عن إدارة المؤشر واجراء الاجتماعات التشاورية اللازمة واستقطاب الدعم الفني اللازم. - تصميم خطة عمل مفصلة لتقييم الوضع والعمل على انجاز الفجوات والمساحات التحسينية لوضع العراق لضمان دخول المؤشر بتصنيف يتلاءم مع الجهود الوطنية للعراق وسمعته. - تصميم خطة استدامة العمل على المؤشر لضمان استمرار ارتفاع تصنيف العراق على المؤشر العالمي.	الفريق الوطني	المنظمات الدولية المتخصصة / المجتمع المدني المتخصص المسجل وفق القانون	٢٠٢٦	٢٠٢٩

٢.٤ المبادرات الاستراتيجية المستجيبة للهدف الاستراتيجي الرابع: الهدف الرابع: تعزيز القدرات المؤسسية لضمان فعالية واستدامة الأنظمة القانونية					
المبادرة	ملخص المبادرة	مسؤولية التنفيذ	الشركاء في التنفيذ	تاريخ بدء التنفيذ	تاريخ انتهاء التنفيذ
٢.٤.١ توسيع نطاق الخدمات الالكترونية	- تسريع تنفيذ إجراءات الحكومة الالكترونية في العراق مع ضمان خطة توعية واسعة النطاق.	الأمانة العامة لمجلس الوزراء /وزارة الدفاع في الحكومة الاتحادية/ ووزارة البيشمركة في حكومة الإقليم			
٢.٤.٢ تطوير القضاء العسكري/ تطوير ودعم دور المؤسسات القانوني العسكري.	- تطوير القضاة والقضاء العسكري من خلال اشراكهم في دورات اختصاصية/ انشاء قاعدة بيانات مشتركة بين المركز والاقليم.	مجلس القضاء الأعلى، ومجلس قضاء إقليم كوردستان	وزارة الدفاع / وزارة الداخلية		
٢.٤.٣ تفعيل الية التعاون في مجال التدريب وبناء القدرات	- تقييم ورفع قدرات الموارد البشرية في الأجهزة المختلفة ذات الصلة من خلال عقد برامج تدريبية وورش عمل مشتركة لتطوير قدرات الموظفين العاملين في القطاعين القضائي والإداري حول مفاهيم سيادة القانون	الفريق الوطني/ المركز الوطني للتطوير الإداري وتقنية المعلومات	وزارة التخطيط/ مؤسسات المجتمع المدني المحلية المسجلة وفق القانون والمنظمات الدولية		
٢.٤.٤ تحسين جودة التعليم وتعزيز النظام التعليمي بما يتوافق مع سياسات الدولة الوطنية وسيادة القانون	- تطوير معايير الاعتماد الأكاديمي لكليات القانون. - تطوير التشريعات والسياسات التعليمية. - الادارة الفعالة لمؤسسات التعليم العالي. - التحول الرقمي والتعليم الذكي.	وزارة التعليم العالي والبحث العلمي/ رئاسات الجامعات في الحكومة الاتحادية، وحكومة الإقليم	المنظمات غير الحكومية الوطنية المتخصصة المسجلة وفق القانون		
٢.٤.٥ تدريب الأكاديميين وموظفي الوزارات على مفاهيم سيادة القانون بهدف تحسين الوعي بمعايير القانون وحقوق الانسان	- تقييم القدرات والاوصاف الوظيفية وتخطيط بناء القدرات حسب أولويات واضحة تنسجم مع متطلبات المبادرات الاستراتيجية. - استخدام الحلول الرقمية في تدريب الموظفين وتطبيق التشريعات بشكل أكثر كفاءة.	وزارة التعليم العالي والبحث العلمي / رئاسات الجامعات في الحكومة الاتحادية، وحكومة الإقليم	المنظمات غير الحكومية الوطنية المتخصصة المسجلة وفق القانون		

٢.٤.٦ ربط البرنامج الحكومي بمعايير الانفتاح والشفافية واعداد خطط التواصل الحكومية للتقدم المحرز لالتزاماتها المختلفة		الأمانة العامة لجلس الوزراء	هيئة النزاهة الاتحادية / هيئة نزاهة اقليم كوردستان/ المنظمات غير الحكومية الوطنية المتخصصة		
٢.٤.٧ تعزيز قدرة جهات انفاذ القانون في حصر أنشطة المجاميع المسلحة خارج الإطار القانوني في العراق	- رفع قدرة جهات انفاذ القانون في حصر أنشطة المجاميع المسلحة خارج الإطار القانوني في العراق وحصر السلاح بيد الدولة.	وزارة الدفاع والمؤسسات الأمنية الأخرى			
٢.٤.٨ تطوير إجراءات التبليغ؟	- تفعيل قانون التوقيع الالكتروني وأجراء التعديلات اللازمة للتبليغ القضائي وتفعيله في الإقليم. - تنظيم المدد الزمنية للتبليغ. - حصر التبليغ بالجهات القضائية والداخلية والمؤسسات الرسمية.	مجلس القضاء الأعلى /مجلس الدولة / الجهات ذات العلاقة في الاقليم	الأمانة العامة لمجلس الوزراء		
٢.٤.٩ تعزيز الربط الالكتروني لقواعد البيانات المشتركة على المستوى الوطني		الأمانة العامة لمجلس الوزراء /حكومة إقليم كوردستان			
٢.٤.١٠ تقييم وتطوير معايير البنى التحتية للمحاكم وغرف التحقيق	- إعداد إطار معياري وطني يتضمن المواصفات الهندسية والعدلية اللازمة لضمان بيئة آمنة، لائقة، تراعي الخصوصية، وسهلة الوصول، خاصةً للأشخاص ذوي الإعاقة. - تشكيل فرق تقييم ميداني مشتركة بين السلطة القضائية، ووزارات التخطيط والعدل، والجهات الهندسية المعنية، لتنفيذ عمليات المسح والتقييم في مختلف المحافظات. - إعداد تقارير تقييم مفصلة لكل موقع، تتضمن نقاط القوة، الفجوات، والأولويات. - تصميم خطة تطوير مرحلية تستند إلى نتائج التقييم، وتشمل إعادة تأهيل المرافق، تعزيز البنية التكنولوجية، وتوفير المرافق الأساسية.	مجلس القضاء الأعلى /مجلس القضاء في إقليم كوردستان	هيئة النزاهة الاتحادية / هيئة النزاهة في اقليم كوردستان		

	- رصد المخصصات المالية وتنفيذ خطط التطوير بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة، مع مراعاة التوزيع الجغرافي والعدالة في تخصيص الموارد. - ضمان الاستدامة من خلال إدماج معايير البنية التحتية في خطط البناء المستقبلية، وتحديثها دوريًا لتواكب التطورات في معايير حقوق الإنسان والعدالة الجنائية.				
٢.٤.١١ تصميم خطط الاحلال ونقل المعرفة	- حصر العاملين في مختلف الجهات والوزارات المعنية ممن شارفت خدمتهم على الانتهاء ويشغرون مناصب قيادية. - تطوير خطة إحلال واستبدال تضمن نقل المعرفة غير المكتوبة والممارسات المعتمدة على الأعراف الى الموظفين الأقرب للإحلال بطريقة ممنهجة وواضحة وتتناسب مع تعليمات الخدمة المدنية.	وزارة المالية/ وزارة التخطيط/ الأمانة العامة لمجلس الوزراء			

مصفوفة مؤشرات الأداء

الرقم المرجعي	المبادرة الاستراتيجية	مؤشرات الأداء[3]	نسب الإنجاز خلال الإطار الزمني للاستراتيجية[4]				
			٢٠٢٥	٢٠٢٦	٢٠٢٧	٢٠٢٨	٢٠٢٩
1. التمكين الاستراتيجي							
١.١	تأسيس الفريق الوطني	١.١.١/١ تصميم وثيقة معتمدة لإطار العمل للفريق الوطني	١٠٠٪	٠٪	٠٪	٠٪	٠٪
		١.١.٢/١ تصميم خطة تنفيذية شاملة للاستراتيجية	١٠٠٪	٠٪	٠٪	٠٪	٠٪
		١.١.٢/٢ نسبة المبادرات التي تم تضمينها بخطة تنفيذية تفصيلية وممولة	٢٥٪	٢٥٪	٢٥٪	٢٥٪	٠٪
		١.١.٣/١ تصميم إطار الحوكمة الاستراتيجية مدعما بمصفوفة الصلاحيات والمسؤوليات المحددة	١٠٠٪	٠٪	٠٪	٠٪	٠٪
		١.١.٤/١ توفر نظام متابعة وتقييم معتمد ومؤتمت	٢٥٪	٧٥٪	٠٪	٠٪	٠٪
		١.١.٤/٢ عدد التقارير التي يتم إعدادها سنويًا وفق الخطة	٣	٥[5]	٥	٥	٥
		١.١.٥/١ إتمام خارطة أصحاب المصلحة القطاعيين للاستراتيجية وتحليلها	١٠٠٪	٠٪	٠٪	٠٪	٠٪
		١.١.٥/٢ تصميم خطة التواصل ودمج أصحاب المصلحة	١٠٠٪	٠٪	٠٪	٠٪	٠٪
		١.١.٥/٣عدد الأنشطة المنفذة مع أصحاب المصلحة	٢	٤	٤	٤	٤
		١.١.٥/٤ عدد تقارير الإنجاز المرسلة لأصحاب المصلحة	١	٢	٢	٢	٢
		١.١.٦/١ تصميم نظرية التغيير للاستراتيجية	١٠٠٪	٠٪	٠٪	٠٪	٠٪
		١.١.٦/٢ عدد أنشطة قياس الأثر المنفذة	٠	٣	٣	٣	٣
		١.١.٧/١ عدد الوثائق المؤسسة الخاصة بالإدارة الاستراتيجية	١٠	١٠	٥	٥	٢
		١.١.٨/١ تصميم الية توثيق الكترونية لأنشطة الاستراتيجية	١٠٠٪	٠٪	٠٪	٠٪	٠٪
		١.١.٨/٢ نسبة الالتزام بآلية التوثيق الالكترونية المعتمدة	١٠٠٪	١٠٠٪	١٠٠٪	١٠٠٪	١٠٠٪
		١.١.٩/١ انجاز تقييم الاحتياجات اللوجستية والتنظيمية والأنظمة المؤتمتة المخصصة باليات الرصد والمتابعة والتقارير	١٠٠٪	٠٪	٠٪	٠٪	٠٪
		١.١.٩/٢ تصميم خطة تطوير القدرات اللوجستية والتنظيمية	١٠٠٪	٠٪	٠٪	٠٪	٠٪
		١.١.٩/٣ نسبة تنفيذ خطة تطوير القدرات اللوجستية والتنظيمية	١٠٠٪	١٠٠٪	١٠٠٪	١٠٠٪	١٠٠٪
		تصميم الية المراجعة والتحديث للاستراتيجية ١/١.١.١٠	١٠٠٪	٠٪	٠٪	٠٪	٠٪

3 - يشير الرقم الأول الى رقم مؤشر الأداء، بينما تشير الأرقام التالية الى رقم المخرج المشار اليه في مصفوفة المبادرات الاستراتيجية

4 - لا بد من تحديث النسب بما يتلاءم مع التحديثات والمراجعات الدورية على الخطة التنفيذية والاطر الزمنية للمبادرات والأنشطة الخاصة بالاستراتيجية

5 - يشير العدد المقترح الى اصدار أربعة تقارير ربعية وتقرير سنوي مع انتهاء الربع الأخير من السنة الاستراتيجية المستهدفة

الرقم المرجعي	المبادرة الاستراتيجية	مؤشرات الأداء[6]	نسب الإنجاز خلال الإطار الزمني للاستراتيجية[7]				
			٢٠٢٥	٢٠٢٦	٢٠٢٧	٢٠٢٨	٢٠٢٩
1.التمكين الاستراتيجي							
١.١	تأسيس الفريق الوطني	١.١.١٠/٢ عدد المراجعات المنفذة للاستراتيجية بحسب الية المراجعة والتحديث للاستراتيجية المعتمدة	١	١	١	١	١
١.٢	ابتكار نموذج التخصيص المالي للاستراتيجية	١.٢.١/١ تصميم نموذج التخصيص المالي لأنشطة الاستراتيجية	١٠٠٪	٠٪	٠٪	٠٪	٠٪
		١.٢.٢/١ تصميم خطة الانفاق المالي الخاصة بأنشطة الاستراتيجية	١٠٠٪	٠٪	٠٪	٠٪	٠٪
		١.٢.٢/٢. النسبة الدنيا للمبادرات والأنشطة التي تم تغطيتها من موازنات الوزارات والجهات الحكومية ذات الصلة بما يتلاءم مع الخطة التنفيذية الخاصة بالاستراتيجية	٧٥٪	٧٥٪	٧٥٪	٧٥٪	٧٥٪
		١.٢.٢/١ تصميم الية مجدولة لمراجعة خطة الانفاق المالي لأنشطة الاستراتيجية يتم دمجها مع الية المراجعة والتحديث الاستراتيجي في مؤشر الأداء ١.١.١٠/١	١٠٠٪	٠٪	٠٪	٠٪	٠٪
		١.٢.٢/٢ عدد المراجعات المنفذة لخطة التخصيص والانفاق المالي بحسب الية المراجعة المعتمدة	١	٢	٢	٢	٢
١.٣	مأسسة وإدارة الشراكات القطاعية	١.٣.١/١ تصميم خارطة وطنية محدثة ومُعتمدة لأصحاب المصلحة بحسب القطاعات والمجالات ذات العلاقة خاصة بالشراكات والجهات المانحة المحتملة	١٠٠٪	٠٪	٠٪	٠٪	٠٪
		١.٣.٢/١ تصميم خطة التواصل ودمج أصحاب المصلحة من الشركاء المحتملين ودمجها مع المؤشر رقم ١.١.٥/٢	١٠٠٪	٠٪	٠٪	٠٪	٠٪
		١.٣.٢/٢ عدد الأنشطة المنفذة مع أصحاب المصلحة يتم دمجها حسب الحاجة مع المؤشر ١.١.٥/٣	١	٢	٢	٢	٢
		١.٣.٢/٣ عدد تقارير الإنجاز المرسلة لأصحاب المصلحة ويتم دمجها حسب الامكانية مع المؤشر رقم ١.١.٥/٤	١	٢	٢	٢	٢
		١.٣.٢/٤ عدد التحديثات المنفذة على خارطة أصحاب المصلحة القطاعيين	٠	١	١	١	١
		١.٣.٣/١ تصميم خطة استقطاب التمويل والدعم الفني وربطها بالمخرج رقم ١.٢.٣.	١٠٠٪	٠٪	٠٪	٠٪	٠٪
		١.٣.٣/٢ النسبة الدنيا للتغطية المالية للمبادرات والأنشطة الاستراتيجية	٢٥٪	٢٥٪	٢٥٪	٢٥٪	٢٥٪

6- يشير الرقم الأول الى رقم مؤشر الأداء، بينما تشير الأرقام التالية الى رقم المخرج المشار اليه في مصفوفة المبادرات الاستراتيجية

7 - لا بد من تحديث النسب بما يتلاءم مع التحديثات والمراجعات الدورية على الخطة التنفيذية والاطر الزمنية للمبادرات والأنشطة الخاصة بالاستراتيجية

الرقم المرجعي	المبادرة الاستراتيجية	مؤشرات الأداء[8]	نسب الإنجاز خلال الإطار الزمني للاستراتيجية[9]				
			٢٠٢٥	٢٠٢٦	٢٠٢٧	٢٠٢٨	٢٠٢٩
١.التمكين الاستراتيجي							
١.٤	الربط الاستراتيجي	١.٤.١/١ تصميم مصفوفة تقاطعات الاستراتيجيات والخطط الوطنية والقطاعية	١٠٠٪	٠٪	٠٪	٠٪	٠٪
		١.٤.١/٢ عدد التحديثات المنفذة لمصفوفة تقاطعات الاستراتيجيات والخطط الوطنية والقطاعية	٠	١	١	١	١
		١.٤.٢/١ تصميم اليات التقارير وتوثيق الربط الاستراتيجي	١٠٠٪	٠٪	٠٪	٠٪	٠٪
		١.٤.٣/١ تصميم مصفوفة الربط الاستراتيجي بحسب المخرج رقم ١.١.٢ والمخرج رقم ١.٢.٢ والمخرج رقم ١.٣.٣.	١٠٠٪	٠٪	٠٪	٠٪	٠٪
		١.٤.٣/٢ عدد التحديثات المنفذة لمصفوفة الربط الاستراتيجي	٠	١	١	١	١
		١.٤.٣/٣ عدد التقارير الصادرة بحالة الربط الاستراتيجي ويتم دمجها مع المؤشر ١.١.٤/٢	٣	٥	٥	٥	٥
١.٥	التوعية المجتمعية، وتعزيز المشاركة السياسية، وضمان سيادة القانون، وتعزيز المواطنة	١.٥.١/١ عدد اجتماعات وجلسات التوعية المنفذة لأعضاء البرلمان حول اهداف واليات تنفيذ الاستراتيجية وسبل دعم تنفيذ مبادرات وانشطة الاستراتيجية	١	٢	٢	٢	٢
		١.٥.٢/١ تشكيل لجنة لدمج مفاهيم سيادة القانون في الأنشطة اللامنهجية في المدارس والجامعات ومراكز الشباب مدعمة بإطار عمل واضح ومعايير اختيار شاملة	١٠٠٪	٠٪	٠٪	٠٪	٠٪
		١.٥.٢/٢ تصميم خطة عمل تفصيلية مدعمة بمؤشرات أداء تشتمل الجهات ذات الصلة	١٠٠٪	٠٪	٠٪	٠٪	٠٪
١.٦	إنشاء فريق الخبراء بضمان شموليته من مختلف	١.٦.١/١ نسبة الشمولية في فريق الخبراء المُشكّل (التمثيل العادل للرجال والنساء، الخبرات المحلية والإقليمية والدولية، مجالات الخبرة ذات الصلة بسيادة القانون)	٧٠٪	٧٠٪	٧٠٪	٧٠٪	٧٠٪
		١.٦.٢/١ عدد الجلسات الاستشارية مع الخبراء بالتزامن مع أنشطة المؤشر ١.١.٥/٣، والمؤشر ١.٣.٢/٢	١	٢	٢	٢	٢

8 - يشير الرقم الأول الى رقم مؤشر الأداء، بينما تشير الأرقام التالية الى رقم المخرج المشار اليه في مصفوفة المبادرات الاستراتيجية

9 - لا بد من تحديث النسب بما يتلاءم مع التحديثات والمراجعات الدورية على الخطة التنفيذية والاطر الزمنية للمبادرات والأنشطة الخاصة بالاستراتيجية

	المكونات والخلفيات (الرجال والنساء من ناشطي/ات حقوق الانسان والقانون.	١.٦.٣/١ عدد التقارير الصادرة عن فريق الخبراء نتيجة مشاركتهم في أنشطة المراجعة والتقييم والتحديث السنوية الخاصة بالاستراتيجية الواردة في المؤشر ١.١.١٠/٢	١	١	١	١	١

الرقم المرجعي	المبادرة الاستراتيجية	مؤشرات الأداء[10]	نسب الإنجاز خلال الإطار الزمني للاستراتيجية[11]				
			٢٠٢٥	٢٠٢٦	٢٠٢٧	٢٠٢٨	٢٠٢٩
2. الأهداف الاستراتيجية							
2.1 الهدف الاستراتيجي الأول							
٢.١.١	مراجعة التشريعات النافذة بما فيها قرارات مجلس قيادة الثورة المنحل والعمل على الغاء ما يخالف منها للدستور	٢.١.١/١ عدد اللجان المُشكّلة في الجهات الحكومية ذات الصلة	١٠٠٪	٠٪	٠٪	٠٪	٠٪
		٢.١.١/٢ نسبة الجهات الرسمية who التي استكملت تحديد النصوص القانونية المخالفة للحقوق والحريات من إجمالي الجهات المستهدفة.	٢٥٪	٢٥٪	٥٠٪	٠٪	٠٪
		٢.١.١/٣ عدد المواد القانونية التي تم إلغاؤها أو تعديلها رسميًا نتيجة عملية المراجعة وتم نشرها في جريدة الوقائع العراقية.	يتم تحديده لاحقا				
		٢.١.١/٤ عدد تقارير الإنجاز الصادرة عن كل لجنة المُشكّلة في الجهات الحكومية ذات الصلة	١	١	١	١	١
٢.١.٢	القونة الشاملة للدستور	٢.١.٢/١ انجاز مصفوفة الأولويات التشريعية.	٪٠	٪١٠٠	٪٠	٪٠	٪٠
		٢.١.٢/٢ تصميم خطة عمل القوننة الشاملة للأولويات التشريعية.	٪٠	٪١٠٠	٪٠	٪٠	٪٠
		٢.١.٢/٣ عدد تقارير الإنجاز الصادرة عن اللجنة المُشكّلة.	٠	١	١	١	١
		٢.١.٢/٤ نسبة الحقوق والحريات العامة التي تم توحيد تنظيمها قانونيًا على المستوى الوطني.	يتم تحديدها لاحقا		٠		
٢.١.٣	وضع دستور للإقليم بموجب المادة ١٢٠ من الدستور.	٢.١.٣/١ تشكيل لجنة وضع دستور الإقليم	٪١٠٠	٪٠	٪٠	٪٠	٪٠
		٢.١.٣/٢ عدد الخطوات التشاورية المنجزة مع الجهات الرسمية المعنية لصياغة دستور الإقليم.	يتم تحديدها لاحقا				
		٢.١.٣/٣ تصميم خارطة طريق تنفيذية مع مخرجات واضحة لمراحل إعداد، مراجعة، وإقرار دستور الإقليم.	٪٠	٪١٠٠	٪٠	٪٠	٪٠

10 - يشير الرقم الأول الى رقم مؤشر الأداء، بينما تشير الأرقام التالية الى رقم المخرج المشار اليه في مصفوفة المبادرات الاستراتيجية

11 - لا بد من تحديث النسب بما يتلاءم مع التحديثات والمراجعات الدورية على الخطة التنفيذية والاطر الزمنية للمبادرات والأنشطة الخاصة بالاستراتيجية

٢.١.٤	تنفيذ المادة ١٤٠ من الدستور العراقي لمتعلقة بالمناطق المتنازع عليها	٢.١.٤/١ عدد الاجتماعات أو اللجان المشتركة المنعقدة لمتابعة تنفيذ المادة 140 ضمن إطار سيادة القانون.	يتم تحديده لاحقا				
		٢.١.٤/٢ تصميم خطة تنفيذية زمنية لتطبيق المادة 140 مع تحديد الأدوار والمسؤوليات.	٪٠	٪١٠٠	٪٠	٪٠	٪٠
		٢.١.٤/٣ نسبة المناطق المتنازع عليها التي تم تنفيذ خطوات عملية فيها ضمن الإطار الدستوري والقانوني.	٪٠	٪١٠	٪٢٠	٪٣٠	٪٤٠
		٢.١.٤/٤ مستوى رضا المجتمعات المحلية في المناطق المتنازع عليها حول عدالة وسيادة القانون	٪٠	٪٣٠	٪٥٠	٪٧٠	+٪٧٠

الرقم المرجعي	المبادرة الاستراتيجية	مؤشرات الأداء[12]	نسب الإنجاز خلال الإطار الزمني للاستراتيجية[13]				
			٢٠٢٥	٢٠٢٦	٢٠٢٧	٢٠٢٨	٢٠٢٩
2. الأهداف الاستراتيجية							
٢.٢الهدف الاستراتيجي الثاني							
٢.٢.١	تنظيم قياس الأثر التشريعي	٢.٢.١/١ تشكيل لجنة الخبراء المعنية بتصميم وتنفيذ تحليل الأثر التشريعي	١٠٠٪	٠٪	٠٪	٠٪	٠٪
		٢.٢.١/٢ تصميم دليل وطني لتحليل الأثر التشريعي	٠٪	١٠٠٪	٠٪	٠٪	٠٪
		٢.٢.١/٣ عدد الجهات الرسمية التي تبنّت واستخدمت دليل تحليل الأثر التشريعي في عمليات مراجعة القوانين.	يتم تحديده لاحقا				
		٢.٢.١/٤ عدد الملاكات الحكومية المدربة على استخدام أدوات تحليل الأثر التشريعي.	يتم تحديده لاحقا				
		٢.٢.١/٥ عدد التوصيات التي تم تبنيها في مراجعة أو تعديل التشريعات القائمة	يتم تحديده لاحقا				
٢.٢.٢	تحديث وتطوير تعليمات تنفيذ العقود الحكومية	٢.٢.٢/١ تشكيل لجنة مشتركة لمراجعة تعليمات تنفيذ العقود الحكومية	١	١	٠	٠	٠
		٢.٢.٢/٢ عدد تعليمات تنفيذ العقود التي تمت مراجعتها على مستوى الحكومة الاتحادية والإقليم.	يتم تحديده لاحقا				
		٢.٢.٢/٣ عدد جلسات التشاور التي تم عقدها مع الجهات المختصة وأصحاب المصلحة	٢	٢	٠	٠	٠
		٢.٢.٢/٤ عدد الدورات التدريبية أو ورش العمل المنفذة لتعريف الموظفين المعنيين بالتعليمات المحدثة.	٠	٢	٢	٠	٠
		٢.٢.٢/٥ عدد تقييمات الأثر المنجزة للتعليمات المحدثة	٠	١	١	١	١

12 - يشير الرقم الأول الى رقم مؤشر الأداء، بينما تشير الأرقام التالية الى رقم المخرج المشار اليه في مصفوفة المبادرات الاستراتيجية

13 - لا بد من تحديث النسب بما يتلاءم مع التحديثات والمراجعات الدورية على الخطة التنفيذية والاطر الزمنية للمبادرات والأنشطة الخاصة بالاستراتيجية

الرقم المرجعي	المبادرة الاستراتيجية	مؤشرات الأداء[14]	نسب الإنجاز خلال الإطار الزمني للاستراتيجية[15]				
			٢٠٢٥	٢٠٢٦	٢٠٢٧	٢٠٢٨	٢٠٢٩
2. الأهداف الاستراتيجية							
٢.٢ الهدف الاستراتيجي الثاني							
٢.٢.٣	العمل على تعديل بعض التشريعات التي تخص الجريمة المنظمة مثل قانون المخدرات والمؤثرات العقلية، والاتجار بالبشر، وغسيل الأموال.	٢.٢.٣/١ تشكيل لجنة مختصة بمراجعة وتعديل التشريعات ذات الصلة بالتنسيق مع الأنشطة في المبادرات ذات الصلة	٠	١	٠	٠	٠
		٢.٢.٣/٢ تصميم مصفوفة الأولويات التشريعية وخطة العمل لتحديث التشريعات ذات الصلة	٪٠	٪١٠٠	٪٠	٪٠	٪٠
		٢.٢.٣/٣ عدد اجتماعات التنسيق بين الجهات المعنية	يتم تحديده لاحقا				
		٢.٢.٣/٤ عدد التشريعات المعدلة التي تم التصديق عليها ونشرها رسميًا.	يتم تحديده لاحقا				
		٢.٢.٣/٥ عدد تقييمات الأثر المنجزة للتعليمات المحدثة	٠	١	١	١	١
٢.٢.٤	تشريع قانون حق الحصول على المعلومات استناداً الى الدستور	٢.٢.٤/١ توفر مسودة قانون لحق الحصول على المعلومات أعدت وفقًا للمعايير الدستورية	٠	١	٠	٠	٠
		٢.٢.٤/٢ عدد جلسات التشاور والمراجعة المشتركة التي تم تنفيذها بمشاركة الجهات المعنية	يتم تحديده لاحقا				
		٢.٢.٤/٣ إقرار ونشر قانون حق الحصول على المعلومات رسميًا في الجريدة الرسمية	٠	١	٠	٠	٠
		٢.٢.٤/٤ عدد تقييمات الأثر المنجزة للقانون	٠	٠	١	١	١

14 - يشير الرقم الأول الى رقم مؤشر الأداء، بينما تشير الأرقام التالية الى رقم المخرج المشار اليه في مصفوفة المبادرات الاستراتيجية

15 - لا بد من تحديث النسب بما يتلاءم مع التحديثات والمراجعات الدورية على الخطة التنفيذية والاطر الزمنية للمبادرات والأنشطة الخاصة بالاستراتيجية

		٢.٢.٤/٥ عدد حملات التوعية المنفذة لتعريف المواطنين والموظفين بالقانون وحقوقهم بموجبه.	يتم تحديده لاحقا				

الرقم المرجعي	المبادرة الاستراتيجية	مؤشرات الأداء[16]	نسب الإنجاز خلال الإطار الزمني للاستراتيجية[17]				
			٢٠٢٥	٢٠٢٦	٢٠٢٧	٢٠٢٨	٢٠٢٩
2. الأهداف الاستراتيجية							
٢.٢ الهدف الاستراتيجي الثاني							
٢.٢.٦	إقرار قانوني وزارة الدفاع ووزارة البيشمركة مع فصل ساحات العمل والتنسيق بما يتعلق بمناطق الفراغ الأمني، وتحقيق الاستقرار المؤسسي	٢.٢.٦/١ توفر مسودة قانون لوزارة الدفاع وأخرى لوزارة البيشمركة تم إعدادها ومراجعتها	٠	١	٠	٠	٠
		٢.٢.٦/٢ عدد جلسات الحوار والتنسيق بين الحكومة الاتحادية وحكومة الإقليم بشأن تنظيم العلاقة القانونية والأمنية	يتم تحديدها لاحقا				
		٢.٢.٦/٣ نسبة إقرار قانوني وزارة الدفاع ووزارة البيشمركة واعلانه رسميا	٪٠	٪٠	٪١٠٠	٪٠	٪٠
		٢.٢.٦/٤ عدد تقييمات الأثر المنجزة للقانون	٠	٠	١	١	١
٢.٢.٧	نهاء ملف العمل بالوكالة في جميع المؤسسات الحكومية والهيئات المستقلة والمناصب التي تتابع	٢.٢.٧/١ عدد اللجان المختصة المشكلة لحصر لمناصب الشاغرة بالوكالة	٠	١	٠	٠	٠
		٢.٢.٧/٢ نسبة المناصب الشاغرة بالوكالة المستبدلة بمناصب اصيلة	٪٠	٪٥٠	٪٥٠	٪٠	٪٠

16 - يشير الرقم الأول الى رقم مؤشر الأداء، بينما تشير الأرقام التالية الى رقم المخرج المشار اليه في مصفوفة المبادرات الاستراتيجية

17 - لا بد من تحديث النسب بما يتلاءم مع التحديثات والمراجعات الدورية على الخطة التنفيذية والاطر الزمنية للمبادرات والأنشطة الخاصة بالاستراتيجية

	تصويت مجلس النواب عليها						
٢.٢.٨	تشريع قوانين الأجهزة والمؤسسات الأمنية والاستخبارية	٢.٢.٨/١ عدد اللجان المختصة المشكلّة لتسهيل تحديد ساحات العمل الأمني ووضع اليات تنسيق مشتركة تضمن السلاسة في التنفيذ.	٠	١	٠	٠	٠
		٢.٢.٨/٢ عدد الاجتماعات أو اللجان التنسيقية المشكلة لتحديد ساحات العمل وتوزيع الصلاحيات.	٠	٦	٦	٤	٢
		٢.٢.٨/٣ نسبة الالتزام المؤسسي بالتشريعات واليات التنسيق الجديدة	٪٠	٪١٠٠	٪١٠٠	٪١٠٠	٪١٠٠
٢.٢.٩	استكمال وتطوير مستوى التنسيق ما بين مستشارية الامن القومي العراقي ومجلس أمن الإقليم كوردستان	٢.٢.٩/١ عدد اللجان المختصة المشتركة المشكلة	٠	١	٠	٠	٠
		٢.٢.٩/٢ عدد الاجتماعات المشتركة المنعقدة لتصميم الية التنسيق	٠	٤	٠	٠	٠
		٢.٢.٩/٣ نسبة انجاز الية التنسيق والموافقة عليها من الجهات المختصة	٪٠	٪١٠٠	٪٠	٪٠	٪٠
		٢.٢.٩/٤ عدد الاجتماعات التنسيقية المنعقدة سنويًا بين الطرفين لمعالجة القضايا الأمنية المشتركة.	٠	٢	٢	٢	٢
		٢.٢.٩/٥ عدد الخطط الأمنية الموحدة أو المشتركة بشأن القضايا العابرة للمناطق أو المتعلقة بالأمن القومي.	٠	١	١	١	١
		٢.٢.٩/٦ عدد تقييمات الأثر المنجزة لأليات التنسيق المشتركة	٠	١	١	١	١
٢.٢.١٠	تشجيع طلبة الدراسات العليا لدراسة الدستور العراقي	٢.٢.١٠/١ عدد اللجان المختصة المشكلة	١	٠	٠	٠	٠
		٢.٢.١٠/٢ عدد المناهج والمواد الأكاديمية التي تم تطويرها في كليات القانون والإدارة والسياسة لتضمين دراسة الدستور العراقي	يتم تحديده لاحقا				
		٢.٢.١٠/٣ عدد المراكز البحثية المتخصصة التي تم إنشاؤها في الجامعات العراقية في مجال "التشريعات العادلة" والدستور.	يتم تحديده لاحقا				
		٢.٢.١٠/٤ عدد الأعداد الخاصة أو المجلات العلمية التي نُشرت وتتعلق بالدستور أو التشريعات الدستورية.	يتم تحديده لاحقا				

		٢.٢.١٠/٥ نسبة انجاز تصميم برنامج "التشريع الأكاديمي" مع دليل وآلية عمل واضحة لتفعيل دور المؤسسات الأكاديمية في مواءمة التشريعات.	٪٠	٪١٠٠	٪٠	٪٠	٪٠
		٢.٢.١٠/٦ عدد الأنشطة أو ورش العمل الأكاديمية المنفذة ضمن إطار تشجيع الدراسات الدستورية العليا.	يتم تحديده لاحقا				
٢.٢.١١	توحيد التشريعات على المستوى الوطني وموائمتها مع مبادئ العدالة والمساواة وسيادة القانون	٢.٢.١١/١ عدد اللجان المختصة المشكلة	٠	١	٠	٠	٠
		٢.٢.١١/٢ عدد القوانين والتشريعات النافذة التي تمّت مراجعتها وتقييمها وتعديلها من حيث توافقها مع مبادئ العدالة والمساواة.	يتم تحديده لاحقا				
		٢.٢.١١/٣ نسبة انجاز الخارطة التشريعية المقارنة بين التشريعات الاتحادية والإقليم قبل وبعد التوحيد.	٪٠	٪٠	٪١٠٠	٪٠	٪٠
		٢.٢.١١/٤ عدد الجلسات التنسيقية والتقنية بين الجهات الحكومية والبرلمانية المعنية بعملية التوحيد.	يتم تحديده لاحقا				
		٢.٢.١١/٥ عدد منظمات المجتمع المدني المشاركة في اعمال اللجان المختصة	٠	١	١	١	١
		٢.٢.١١/٦ عدد تقييمات الأثر المنجزة	٠	٠	١	١	١

الرقم المرجعي	المبادرة الاستراتيجية	مؤشرات الأداء[18]	نسب الإنجاز خلال الإطار الزمني للاستراتيجية[19]				
			٢٠٢٥	٢٠٢٦	٢٠٢٧	٢٠٢٨	٢٠٢٩
2. الأهداف الاستراتيجية							
٢.٣ الهدف الاستراتيجي الثالث							
٢.٣.١	تحسين حماية الفئات الضعيفة مثل النساء والأطفال والأقليات لضمان المساواة أمام القانون	٢.٣.١/١ عدد البرامج الاجتماعية والوقائية المنفذة بالتنسيق بين وزارة العمل والشؤون الاجتماعية والمنظمات غير الحكومية لحماية الفئات الضعيفة.	يتم تحديده بالتنسيق مع استراتيجية الحماية الوطنية والخطط ذات الصلة				
		٢.٣.١/٢ عدد استبيانات رضا المستفيدين من الخدمات القانونية والحماية الاجتماعية	٠	١	١	١	١
٢.٣.٢	تأسيس بنى تحتية لأتمتة الخدمات الحكومية وتبدأ تعيينات من المؤسسات ذات الخصوصية مثل قرارات المحاكم وأرشفة	٢.٣.٢/١ نسبة المحاكم التي تم ربطها بنظام إلكتروني موحد لتوثيق القرارات القضائية وأرشفة الدعاوى.	يتم تحديدها حسب توفر الموارد				
		٢.٣.٢/٢ عدد موظفي القضاء والإداريين الذين تم تدريبهم على استخدام الأنظمة المؤتمتة.	يتم تحديدهم لاحقا				
		٢.٣.٢/٣ مستوى رضا المستخدمين (قضاة، محامين، مواطنين) عن كفاءة وشفافية الخدمات القضائية المؤتمتة.	٪٠	٪٥٠	٪٦٠	٪٧٠	+٪٧٠

18 - يشير الرقم الأول الى رقم مؤشر الأداء، بينما تشير الأرقام التالية الى رقم المخرج المشار اليه في مصفوفة المبادرات الاستراتيجية

19 - لا بد من تحديث النسب بما يتلاءم مع التحديثات والمراجعات الدورية على الخطة التنفيذية والاطر الزمنية للمبادرات والأنشطة الخاصة بالاستراتيجية

	الدعاوي والمحاكمة عن بعد.						
٢.٣.٣	تصميم برامج أنظمة الكترونية موحدة لمجلس القضاء والدولة في الاتحاد والاقليم No state council in the Region ويكون الوصول اليها مباشرة لفرض تقديم ومعرفة تفاصيل القدرات الصادرة واجراء بعض المعاملات ومتابعتها مع مراعاة حق الخصوصية.	٢.٣.٣/١ نسبة مؤسسات القضاء التي تم ربطها فعليًا بالنظام الإلكتروني الموحد على المستوى الاتحادي والإقليم.	يتم تحديدها لاحقا				
		٢.٣.٣/٢ نسبة استكمال تصميم بوابة إلكترونية تتيح الوصول المباشر للمواطنين والجهات ذات العلاقة للاطلاع على تفاصيل القضايا/المعاملات حسب الصلاحيات؟Do you mean their powers	يتم تحديدها لاحقا				
		٢.٣.٣/٣ نسبة المستخدمين المسجلين في النظام الإلكتروني من العاملين في السلك القضائي أو الجهات الحكومية ذات الصلة.	يتم تحديدها لاحقا				
		٢.٣.٣/٤ عدد جلسات التنسيق بين مجلس القضاء الاتحادي ومجلس قضاء الإقليم لتوحيد الرؤية الفنية والقانونية للنظام.	يتم تحديدها لاحقا				
		٢.٣.٣/٥ عدد استبيانات رضا المستخدمين (مؤسسات، مواطنين، محامين) عن سهولة الوصول وشفافية الخدمات المقدمة عبر النظام.	٪٠	٪٥٠	٪٦٠	٪٧٠	+٪٧٠
٢.٣.٤	تصميم وإعداد برامج	٢.٣.٤/١ نسبة استكمال تصميم نظام إلكتروني وطني موحد يحتوي على كافة التشريعات النافذة وتعديلاتها.	٪٠	٪٥٠	٪١٠٠	٪١٠٠	٪١٠٠

	وأنظمة تتيح الوصول للتشريعات وتعديلاتها مثل قاعدة التشريعات العراقية	٢.٣.٤/٢ نسبة حضور موظفي الجهات الحكومية المعنية لورش التوعية حول كيفية استخدام النظام	٪٠	٪٥٠	٪٥٠	٪٠	٪٠
		٢.٣.٤/٣ مستوى رضا المستخدمين عن شمولية وجودة البيانات القانونية المتاحة	٪٠	٪٥٠	٪٦٠	٪٧٠	+٪٧٠
٢.٣.٥	تطوير النظام التحقيقي من الجانب التشريعي والاجرائي	٢.٣.٥/١ عدد اللجان العليا المختصة المشكلة بوضع آلية العمل وإدارة التطوير التشريعي للتحقيقات.	٠	١	٠	٠	٠
		٢.٣.٥/٢ نسبة إتمام صياغة مسودة القواعد النموذجية للتحقيقات الجنائية التي تمت صياغتها ومراجعتها.	٪٠	٪٥٠	٪٥٠	٪٠	٪٠
		٢.٣.٥/٣ عدد الورش أو الاجتماعات الفنية المنعقدة لمراجعة الممارسات الدولية وتكييفها مع السياق الوطني.	يتم تحديده لاحقا				
		٢.٣.٥/٤ عدد المحققين أو القضاة المدربين على النظام والإجراءات الجديدة.	يتم تحديده لاحقا				
٢.٣.٦	توسيع نطاقات الانفتاح وإتاحة المعلومات وضمان المساءلة المجتمعية	٢.٣.٦/١ عدد البرامج الإعلامية التي تم تنفيذها لتوضيح دور الأجهزة الأمنية والاستخبارية في مكافحة الإرهاب.	يتم تحديده لاحقا				
		٢.٣.٦/٢ عدد وثائق السياسة الرسمية المحدثة لإدارة تداول المعلومات العامة والأمنية توازن بين الشفافية وحماية الأمن الوطني.	٠	١	٠	٠	٠
		٢.٣.٦/٣ عدد الجلسات أو الحوارات المجتمعية المنظمة لمناقشة دور الأمن والعدالة أمام الرأي العام.	يتم تحديده لاحقا				
		٢.٣.٦/٤ عدد استطلاعات الرأي المنفذة لقياس مستوى الثقة العامة بالأجهزة الأمنية والقضائية.	٠	١	١	١	١
٢.٣.٧	توسيع نطاقات	٢.٣.٧/١ عدد العيادات القانونية المفعّلة ضمن الجامعات أو المؤسسات المجتمعية لتقديم الاستشارات المجانية.	يتم تحديده لاحقا				

	الوصول للعدالة						
٢.٣.٨	تعزيز الدراية الإعلامية والمعلوماتية	٢.٣.٨/١ عدد اللجان الفنية المختصة المشكلة لتخطيط استراتيجية الدراية الإعلامية.	١	٠	٠	٠	٠
		٢.٣.٨/٢ عدد الجلسات التشاورية المنفذة مع أصحاب المصلحة والخبراء المعنيين.	٢	١٠	٢	٢	٢
		٢.٣.٨/٣ عدد الاستراتيجيات الوطنية المصممة والمدعمة بخطة تنفيذية ومؤشرات أداء.	٠	١	٠	٠	٠
		٢.٣.٨/٤ نسبة الوعي العام بمفاهيم الدراية الإعلامية.	٪٠	٪٣٠	٪٤٠	٪٥٠	+٪٥٠
٢.٣.٩	تطوير التشريعات المنظمة للجهاز الإداري للحكومة	٢.٣.٩/١ عدد اللجان الفنية المختصة المشكلة.	١	٠	٠	٠	٠
		٢.٣.٩/٢ عدد الخطط التنفيذية المصممة.	١	٠	٠	٠	٠
		٢.٣.٩/٣ عدد المصفوفات الوطنية المصممة لتشريعات الجهاز الإداري والتي تتضمن تحليل الفجوات وتوصيات التعديل.	١	٠	٠	٠	٠
		٢.٣.٩/٤ عدد الجلسات التشاورية التي تضم ممثلين من الوزارات والمؤسسات الإدارية لمراجعة التشريعات.	٤	٤	٠	٠	٠
		٢.٣.٩/٥ نسبة موظفي الأجهزة الإدارية ممن حضروا الجلسات والورش التدريبية حول التشريعات المطورة	٪٠	٪٥٠	٪٥٠	٪٠	٪٠
		٢.٣.٩/٦ عدد استبيانات الرضا المنفذة للموظفين العموميين والمواطنين عن أداء الجهاز الإداري بعد التعديلات.	٠	٤	٤	٢[20]	٢[21]
		٢.٣.٩/٧ عدد تقييمات الأثر المنجزة	٠	١	١	٠	٠
٢.٣.١٠	انشاء منصات الكترونية موحدة للإعلانات والمناقصات	٢.٣.١٠/١ عدد المنصات الإلكترونية الموحدة الخاصة بالإعلانات والمناقصات التي تم إنشاؤها وتفعيلها على المستوى الوطني والمحلي.	٠	١	٠	٠	٠
		٢.٣.١٠/٢ نسبة الجهات الحكومية المرتبطة بالمنصة المركزية للإعلانات والمناقصات.	٪٠	٪٥٠	٪٥٠	٪٠	٪٠
		٢.٣.١٠/٣ عدد التدريبات المقدمة للموظفين الحكوميين على استخدام المنصة.	٠	٤	٤	٤	٤

20 - خاصة بالمواطنين فقط

21 - خاصة بالمواطنين فقط

		٢.٣.١٠/٤ عدد استبيانات رضا المستخدمين (شركات، موظفين) المنفذة عن شفافية ووضوح الإعلانات المنشورة ومدى سهولة استخدام المنصة.	٠	٣	٣	٢٢٢	٢٢٣
٢.٣.١١	الدخول لمؤشر سيادة القانون العالمي	٢.٣.١١/١ عدد اللجان الخبراء الفنية المشكلة متعددة الجهات المعنية بالمؤشر (معايير المشاركة، التنوع، التمثيل المؤسسي...).	٠	١	٠	٠	٠
		٢.٣.١١/٢ عدد الاجتماعات واللقاءات التنسيقية مع الجهة الدولية المشرفة على المؤشر (World Justice Project).	٠	٣	٤	٤	٤
		٢.٣.١١/٣ عدد الخطط الوطنية المحدثة سنويًا لمتابعة التقدم في المؤشر.	٠	١	٠	٠	٠
		٢.٣.١١/٤ عدد المراجعات والتحديثات السنوية المنفذة على الخطة الوطنية.	٠	١	١	١	١
		٢.٣.١١/٥ نسبة إنجاز خطة العمل الوطنية لتقليص فجوات العراق وفق معايير المؤشر.	٠	١٠٠٪	١٠٠٪	١٠٠٪	١٠٠٪
		٢.٣.١١/٦ عدد ورش العمل التشاورية مع المجتمع المدني والخبراء لإعداد خطط التحسين.	٠	١٢	١٢	١٢	١٢
		٢.٣.١١/٧ عدد التقارير الوطنية التي تم إعدادها ومشاركتها مع الجهات الدولية ذات العلاقة.	٠	١	١	١	١

22 - خاص بالشركات فقط

23 - خاص بالشركات فقط

الرقم المرجعي	المبادرة الاستراتيجية	مؤشرات الأداء[24]	نسب الإنجاز خلال الإطار الزمني للاستراتيجية[25]				
			٢٠٢٥	٢٠٢٦	٢٠٢٧	٢٠٢٨	٢٠٢٩
٢. الأهداف الاستراتيجية							
٢.٤ الهدف الاستراتيجي الرابع							
٢.٤.١	توسيع نطاق الخدمات الالكترونية	٢.٤.١/١ نسبة المؤسسات الحكومية التي بدأت باستخدام منصات إلكترونية موحدة.	يتم تحديدها حسب مستهدفات الخطة ذات الصلة				
		٢.٤.١/٢ نسبة الخدمات الحكومية الالكترونية					
		٢.٤.١/٣ عدد الورش التدريبية للموظفين الحكوميين حول التحول الرقمي.					
		٢.٤.١/٤ عدد حملات التوعية الوطنية المنفذة لتعريف المواطنين بالخدمات الإلكترونية.					
		٢.٤.١/٥ نسبة المواطنين المستخدمين للخدمات الإلكترونية مقارنة بالإجمالي المستهدف.					
		٢.٤.١/٦ عدد استبيانات رضا المواطنين المنفذة حول الخدمات الحكومية الالكترونية					

24 - يشير الرقم الأول الى رقم مؤشر الأداء، بينما تشير الأرقام التالية الى رقم المخرج المشار اليه في مصفوفة المبادرات الاستراتيجية

25 - لا بد من تحديث النسب بما يتلاءم مع التحديثات والمراجعات الدورية على الخطة التنفيذية والاطر الزمنية للمبادرات والأنشطة الخاصة بالاستراتيجية

٢.٤.٢	تطوير القضاء العسكري/ تطوير ودعم دور المؤسسات القانوني العسكري.	٢.٤.٢/١ عدد خطط تقييم وبناء القدرات المنجزة والمحدثة سنويا	٠	١	٠	٠	٠
		٢.٤.٢/٢ عدد الدورات التدريبية المنفذة في مجال القانون العسكري.	يتم تحديده لاحقا				
		٢.٤.٢/٣ نسبة القضاة العسكريين الحاصلين على شهادات تخصصية خلال مدة تنفيذ الاستراتيجية.	٪٠	٪١٠	٪٣٠	٪٣٠	٪٣٠
		٢.٤.٢/٤ نسبة التقدم في إنشاء وتفعيل قاعدة البيانات المشتركة بين المركز والإقليم.	٪٠	٪٥٠	٪٥٠	٪٠	٪٠
		٢.٤.٢/٥ عدد بروتوكولات التعاون المحدثة بين المركز والإقليم في المجال القضائي العسكري.	٠	١	٠	٠	٠
		٢.٤.٢/٦ عدد استبيانات رضا المؤسسات القانونية العسكرية عن التحديثات والإجراءات الجديدة.	٠	١	١	١	١
٢.٤.٣	تفعيل الية التعاون في مجال التدريب وبناء القدرات	٢.٤.٣/١ نسبة إتمام تحديث الخطة الخاصة بالية التعاون في مجال التدريب وبناء القدرات.	٪٥٠	٪٥٠	٪٠	٪٠	٪٠
		٢.٤.٣/٢ نسبة انجاز تنفيذ الخطط السنوية.	٪٠	٪١٠٠	٪١٠٠	٪١٠٠	٪١٠٠
		٢.٤.٣/٣ عدد استبيانات رضا الجهات الحكومية السنوية المنفذة حول فاعلية تنفيذ الية التعاون.	٠	١	١	١	١
٢.٤.٤	تحسين جودة التعليم وتعزيز النظام التعليمي بما يتوافق مع سياسات الدولة الوطنية وسيادة القانون	٢.٤.٤/١ عدد اللجان الفنية المشكلة	٠	١	٠	٠	٠
		٢.٤.٤/٢ عدد الخطط التطويرية المصممة والموافق عليها والمحدثة سنويا والمدعمة بمؤشرات أداء.	٠	١	٠	٠	٠
		٢.٤.٤/٣ نسبة انجاز خطط التطوير وتحسين جودة التعليم وموائمتها مع سياسات الدولة الوطنية وسيادة القانون	٪٠	٪١٠٠	٪١٠٠	٪١٠٠	٪١٠٠
٢.٤.٥	تدريب الأكاديميين وموظفي الوزارات على	٢.٤.٥/١ نسبة مشاركة الأكاديميين في خطط رفع الوعي حول معايير حقوق الانسان وسيادة القانون بالتنسيق مع مؤشرات المبادرة رقم ١.٥	يتم تحديده لاحقا				

	مفاهيم سيادة القانون بهدف تحسين الوعي بمعايير القانون وحقوق الانسان						
٢.٤.٦	ربط البرنامج الحكومي بمعايير الانفتاح والشفافية واعداد خطط التواصل الحكومية للتقدم المحرز لالتزاماتها المختلفة	٢.٤.٦/١ عدد خطط التواصل الحكومية السنوية المعتمدة لعرض التقدم في تنفيذ الالتزامات.	١	١	١	١	١
٢.٤.٧	تعزيز قدرة جهات انفاذ القانون في حصر أنشطة المجاميع المسلحة خارج الإطار القانوني في العراق	٢.٤.٧/١ نسبة انخفاض حوادث العنف المرتبطة المجاميع المسلحة غير المنضبطة بقانون	٪٠	٪٣٠	٪٣٠	٪٤٠	٪٠

٢.٤.٨	تطوير إجراءات التبليغ	٢.٤.٨/١ نسبة إنجاز التعديلات التشريعية المرتبطة بالتبليغ الإلكتروني	٪٠	٪٥٠	٪٥٠	٪٠	٪٠
		٢.٤.٨/٢ نسبة الجهات القضائية والمؤسسات الرسمية التي تعتمد آلية التبليغ الموحد.	٪٠	٪١٠٠	٪١٠٠	٪١٠٠	٪١٠٠
		٢.٤.٨/٣ عدد استبيانات الرضا المنجزة	٠	٢	٢	٢	٢
٢.٤.٩	تعزيز الربط الالكتروني لقواعد البيانات المشتركة على المستوى الوطني	٢.٤.٩/١ عدد اللجان المشتركة المشكلة	١	٠	٠	٠	٠
		٢.٤.٩/٢ عدد البروتوكولات المنجزة الخاصة بالربط الالكتروني لقواعد البيانات	١	٠	٠	٠	٠
		٢.٤.٩/٣ نسبة انجاز الربط الالكتروني بين مختلف الجهات الحكومية على المستوى الوطني	يتم تحديده لاحقا				
		٢.٤.٩/٤ عدد استبيانات الرضا المنفذة حول فاعلية الربط الالكتروني على المستوى الوطني	١	١	١	١	١
		٢.٤.٩/٥ عدد تقارير التقدم نصف السنوية المحرز المقدمة للفريق الوطني حول الربط الالكتروني على المستوى الوطني	٢	٢	٢	٢	٢
٢.٤.١٠	تقييم وتطوير معايير البنى التحتية للمحاكم وغرف التحقيق	٢.٤.١٠/١ عدد اللجان الفنية المختصة المشكلة لوضع المعايير المعيارية الوطنية وتصميم خطة وتطوير البنى التحتية للمحاكم وغرف التحقيق.	١	٠	٠	٠	٠
		٢.٤.١٠/٢ عدد الأطر المعيارية الوطنية المصممة الخاصة بمعايير البنى التحتية للمحاكم وغرف التحقيق والموافق عليها.	٠	١	٠	٠	٠
		٢.٤.١٠/٣ عدد خطط التقييم والتطوير المرحلية الخاصة بتطوير البنى التحتية بحسب الإطار المعياري الوطني المعتمد.	٠	١	١	١	١
		٢.٤.١٠/٤ نسبة المحاكم وغرف التحقيق المطورة بحسب المعايير الوطنية المعتمدة مقارنة بنقطة الأساس.	٪٠	٪٣٠	٪٣٠	٪٣٠	٪١٠
		٢.٤.١٠/٥ عدد استبيانات الرضا المنفذة حول تحسن البنى التحتية للمحاكم وغرف التحقيق	٠	٢	٢	٢	٢
٢.٤.١١	تصميم خطط الاحلال ونقل المعرفة	٢.٤.١١/١ عدد اللجان الفنية المشكّلة لتخطيط ومتابعة تنفيذ خطط الاحلال ونقل المعرفة في المؤسسات والجهات الحكومية.	١	٠	٠	٠	٠
		٢.٤.١١/٢ عدد التقارير التقدم المحرز نصف السنوية المقدمة للفريق الوطني	٠	٢	٢	٢	٢
		٢.٤.١١/٣ عدد الخطط التنفيذية الشاملة الخاصة بالإحلال في الجهات الحكومية وتأطير التشريعات اللازمة لذلك	١	٠	٠	٠	٠

		٢.٤.١١/٤ عدد المراجعات والتحديث السنوي المنفذة للخطط التنفيذية	٠	١	١	١	١
		٢.٤.١١/٥ نسبة انجاز مصفوفة الاحلال الوظيفي وتحديثها سنويا بما. يتلاءم مع تعليمات الخدمة المدنية	٪٠	٪١٠٠	٪١٠٠	٪١٠٠	٪١٠٠
		٢.٤.١١/٦ عدد استبيانات رضا الموظفين حول فاعلية خطط الاحلال المنفذة	٠	٢[26]	٢	٢	٢

26 - استبيان سنوي يشمل الإدارات حول أداء الموظفين وجاهزيتهم لتنفيذ مهامهم، واستبيان اخر عن رضا الموظفين البدلاء وناجعة الخطط المنفذة في تهيئتهم للوظائف الجديدة